

كتاب الجنائز

(١) ما قالوا في ثواب الحمى والمرض

١٠٨٠٠ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن إبراهيم التيمي عن الحارث بن سويد عن عبد الله قال دخلت على النبي ﷺ وهو يوعك قال فمسسته فقلت يا رسول الله إنك لتوعك وعكاً شديداً فقال أجل إني أوعك كما يوعك رجلان منكم فقلت لأن لك الأجر مرتين؟ فقال نعم والذي نفسي بيده ما على الأرض مسلم يصيبه أذى فما سواه إلا حط الله به عنه خطايا كما تحط الشجرة ورقها.

١٠٨٠١ - حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن إبراهيم عن الأسود عن عائشة قالت قال رسول الله ﷺ لا تصيب المؤمن شوكة فما فوقها إلا رفعه الله بها درجة وحط بها عنه سيئة.

١٠٨٠٢ - حدثنا أبو أسامة عن عبد الله بن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر عن إسماعيل بن عبيد الله عن أبي صالح الأشعري عن أبي هريرة عن رسول الله ﷺ أنه عاد مريضاً ومعه أبو هريرة من وعك كان به فقال رسول الله ﷺ أبشر أن الله يقول هي ناري اسلطها على عبدي المؤمن في الدنيا ليكون حظه من النار في الآخرة.

١٠٨٠٣ - حدثنا أبو بكر قال نا ابن عيينة عن ابن محيصن عن محمد بن قيس بن مخزومة عن أبي هريرة قال لما نزلت هذه الآية ﴿من يعمل سوءاً يجز به﴾^(١) شق على المسلمين وبلغ وشكوا ذلك إلى النبي ﷺ فقال قاربوا وسددوا وكل ما أصيب به المسلم كفارة حتى النكبة ينكبها والشوكة يشاكها.

١٠٨٠٤ - حدثنا وكيع عن سفيان عن علقمة بن مرثد عن القاسم بن مخيمرة عن عبد الله بن عمرو قال قال رسول الله ﷺ ما من أحد من المسلمين يتلى ببلاء في جسده إلا أمر الله الحفظة فقال اكتبوا لعبدي ما كان يعمل وهو صحيح ما دام مشدوداً في وثاقي.

(١) سورة النساء الآية (١٢٣).

١٠٨٠٥ - حدثنا يزيد بن هارون عن العوام عن إبراهيم السكسكي عن أبي بردة عن أبي موسى قال قال رسول الله ﷺ من مرض أو سافر كتب الله له ما كان يعمل صحيحاً مقيماً.

١٠٨٠٦ - حدثنا أبو أسامة عن الوليد بن كثير عن محمد بن عمرو عن عطاء بن يسار عن أبي سعيد وأبي هريرة أنهما سمعا رسول الله ﷺ يقول ما يصيب المؤمن من وصب ولا نصب ولا سقم ولا حزن حتى ألهم يهيمه إلا كفر الله عنه من خطاياهم.

١٠٨٠٧ - حدثنا عبد الوهاب الثقفي عن واصل عن بشار بن أبي سيف عن الوليد بن عبد الرحمن عن عياض بن غطيف رفعه الى النبي ﷺ قال دخلنا على أبي عبيدة بن الجراح نعوذه فإذا وجهه مما يلي الجدار وامرأته قاعدة عند رأسه قلت كيف بات أبو عبيدة قالت بات بأجر فأقبل علينا بوجهه فقال إني لم أبت بأجر ومن ابتلاه الله ببلاء في جسده فهو له حظه.

١٠٨٠٨ - حدثنا يزيد بن هارون قال أخبرنا جرير بن حازم سمعه عن بشار بن أبي سيف عن الوليد بن عبد الرحمن عن عياض بن غطيف رفعه الى النبي ﷺ مثله.

١٠٨٠٩ - حدثنا يعلى بن عبيد عن طلحة بن يحيى عن أبي بردة عن معاوية قال سمعت رسول الله ﷺ يقول ما من شيء يصيب المؤمن في جسده يؤذيه إلا كفر به عنه من سيئاته.

١٠٨١٠ - حدثنا وكيع عن موسى بن عبيدة عن علقمة بن مرثد عن حفص بن عبد الله عن أبي هريرة قال ذكرت الحمى عند رسول الله ﷺ فسبها رجل فقال له لا تسبها فإنها تنفي الذنوب كما تنفي النار خبث الحديد.

١٠٨١١ - حدثنا علي بن مسهر عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة عن رسول الله ﷺ قال لا يزال البلاء بالمؤمن والمؤمنة حتى يلقى الله وما عليه من خطيئة.

١٠٨١٢ - حدثنا سفيان بن عيينة عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار يبلغ به النبي ﷺ قال إذا مرض العبد قال الله للكرام الكاتبين اكتبوا لعبدي مثل الذي كان يعمل حتى أقبضه أو أعافيه.

١٠٨١٣ - حدثنا عبد الله بن نمير عن الأعمش عن عمارة عن سعيد بن موهب قال انطلقت مع سلمان الى صديق له يعود من كندة فقال ان المؤمن يصيبه الله بالبلاء ثم يعافيه فيكون كفارة لسيئاته ويستعتب فيما بقي وإن الفاجر يصيبه الله بالبلاء ثم يعافيه فيكون كالبعير عقله أهله لا يدري لما عقلوه ثم أرسلوه فلا يدري لما أرسلوه.

١٠٨١٤ - حدثنا أبو بكر قال نا ابن نمير عن فضيل بن غزوان عن عبد الله بن السائب عن زاذان قال قال سلمان إذا مرض العبد قال الملك يا رب ابتليت عبدك بكذا فيقول ما دام في وثاقي اكتبوا له مثل عمل الذي كان يعمل.

١٠٨١٥ - حدثنا جعفر بن عون قال حدثنا هشام بن سعد قال سمعت عروة بن رويم يذكر عن

القاسم عن معاذ قال إذا ابتلى الله العبد بالسقم قال لصاحبه الشمال ارفع وقال لصاحبه اليمين أكتب لعبدي ما كان يعمل .

١٠٨١٦ - حدثنا غندر عن شعبة عن عمرو بن مرة قال سمعت أبا وائل يحدث عن عائشة قالت سمعت رسول الله ﷺ يقول ما من مسلم يشاك بشوكة فما فوقها إلا رفعه الله بها درجة وحط عنه بها خطيئة .

١٠٨١٧ - حدثنا وكيع عن اياس بن أبي تيممة عن عطاء عن أبي هريرة قال ما من وجع يصيبني أحب إلي من الحمى لأنها تدخل في كل مفصل من ابن آدم وإن الله ليعطي كل مفصل قسطاً من الأجر .

١٠٨١٨ - حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن سالم قال رأى أبو الدرداء يوماً رجلاً فتعجب من جلده فقال أبو الدرداء هل حممت قط هل صدعت قط؟ فقال الرجل : - لا - فقال أبو الدرداء بؤس لهذا يموت بخطيئته .

١٠٨١٩ - حدثنا غندر عن شعبة عن بعض أصحابه عن الحكم عن ربيع بن عميلة عن عمار قال كان عنده إعرابي فذكروا الوجع فقال عمار هل اشتكيت قط؟ فقال : - لا - فقال عمار ما أنت منا أو لست منا ما من عبد يتلى إلا حط عنه خطاياه كما تحط الشجرة ورقها وإن الكافر يتلى فمثله كمثل البعير عقل فلم يدر لما عقل فأطلق فلم يدر لما أطلق .

١٠٨٢٠ - حدثنا حفص بن غياث عن عاصم قال دخل أبو العالية على النضر بن أنس يعوده قال كنا نتحدث منذ خمسين سنة أنه ما من عبد يمرض إلا قام من مرضه كيوم ولدته أمه وكنا نتحدث منذ خمسين سنة أنه ما من عبد يمرض إلا قال الله لكاتبه اكتب لعبدي ما كان يعمل في صحته .

١٠٨٢١ - حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن عمارة عن أبي عمار عن عمرو بن شرحبيل قال قال عبد الله إن الوجع لا يكتب به الأجر ولكن يكفر به الخطايا .

١٠٨٢٢ - حدثنا حفص بن غياث عن ليث عن أبي قيس عن ابن سيرين قال قال أبو الدرداء ما يسرنى ببلىة امريها حمر النعم .

١٠٨٢٣ - حدثنا الثقفى عن أيوب عن أبي قلابة قال إذا مرض الرجل على عمل صالح جرى له ما كان يعمل في صحته .

١٠٨٢٤ - حدثنا معتمر بن سليمان عن الحكم بن أبان عن عكرمة قال إذا مرض الرجل رفع له كل يوم ما كان يعمل .

١٠٨٢٥ - حدثنا أبو أسامة عن سليمان بن المغيرة عن ثابت عن مسلم بن يسار قال إذا مرض الرجل كتب له أحسن ما كان يعمل في صحته .

١٠٨٢٦ - حدثنا حفص بن غياث عن حجاج بن محمد قال قال علي بن الحسين إذا لم يمرض الجسد أضر ولا خير في جسد ما يشر.

١٠٨٢٧ - حدثنا أبو خالد الأحمر عن يحيى عن القاسم عن عائشة قالت ما يشك امرؤ بشوكة فما فوقها إلا حط الله بها عنه خطايا.

١٠٨٢٨ - حدثنا أبو بكر بن عياش عن عاصم عن مصعب بن سعد عن أبيه قال قلت يا رسول الله أي الناس أشد بلاء قال الأنبياء ثم الأمثل من الناس وما يزال البلاء بالعبد حتى يلقى الله وما عليه من خطيئة.

١٠٨٢٩ - حدثنا ابن مهدي عن سفيان عن الأعمش عن طلحة بن عميرة عن مسروق قال يود أهل البلاء يوم القيامة أن أجسادهم كانت في الدنيا تقرض بالمقاريض.

١٠٨٣٠ - حدثنا حفص بن غياث عن ليث عن مجاهد قال يكتب من المريض كل شيء حتى أئنيه في مرضه.

١٠٨٣١ - حدثنا عفان قال نا حماد بن سلمة قال نا أبو ربيعة قال سمعت أنس بن مالك يقول ان رسول الله ﷺ يقول إذا ابتلى الله المسلم ببلاء في جسده قال للملك أكتب له صالح عمله الذي كان يعمل وإن شفاه غسله وطهره وإن قبضه غفر له ورحمه.

(٢) ما جاء في ثواب عيادة المريض

١٠٨٣٢ - حدثنا هشيم بن بشير قال أخبرنا خالد عن أبي قلابة عن أبي أسماء الرحبي عن ثوبان مولى رسول الله ﷺ قال قال رسول الله ﷺ من عاد مريضاً لم يزل في خرفة الجنة حتى يرجع.

١٠٨٣٣ - حدثنا يزيد عن عاصم عن أبي قلابة عن أبي الأشعث عن أبي أسماء عن ثوبان عن النبي ﷺ بنحوه.

١٠٨٣٤ - حدثنا هشيم عن عبد الحميد بن جعفر عن عمر بن الحكم بن ثوبان عن جابر بن عبد الله قال قال رسول الله ﷺ من عاد مريضاً لم يزل يخوض في الرحمة حتى يجلس فإذا جلس اغتمس فيها.

١٠٨٣٥ - حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن الحكم عن عبد الرحمن بن أبي ليلى قال جاء أبو موسى الى الحسن بن علي يعوده وكان شاكياً فقال له علي عائداً جئت أم شامتاً فقال لا بل عائداً فقال له علي إذا ما جئت عائداً سمعت رسول الله ﷺ يقول من أتى أخاه المسلم يعوده مشى في خرفة الجنة حتى يجلس فإذا جلس غمرته الرحمة وإن كان صباحاً صلى عليه سبعون ألف ملك حتى يمسي وإن كان مساء صلى عليه سبعون ألف ملك حتى يصبح.

١٠٨٣٦ - حدثنا شريك عن علقمة بن مرثد عن بعض آل أبي موسى الاشعري أنه أتى علياً فقال له ما جاء بك أجئت عائداً قال ما علمت لأحد منكم بشكوى فقال بلى الحسن بن علي ثم قال علي من عاد مريضاً نهراً صلى عليه سبعون ألف ملك حتى يمسي ومن عاد ليلاً صلى عليه سبعون ألف ملك حتى يصبح .

١٠٨٣٧ - حدثنا جرير بن عبد الحميد عن عبد العزيز بن رفيع عن عكرمة بن خالد قال حدث الرجل إذا عاد مريضاً خاض في الرحمة خوضاً فإذا جلس استنقع فيها استنقاعاً .

١٠٨٣٨ - حدثنا يزيد بن هارون قال أخبرنا جرير بن حازم قال أخبرنا بشار بن أبي [سيف] عن الوليد بن عبد الرحمن عن عياض بن غطيف عن أبي عبيدة بن الجراح قال قال رسول الله ﷺ من عاد مريضاً أو أماً أذى عن طريقه فحسنته بعشر أمثالها .

١٠٨٣٩ - حدثنا عبد الله بن نمير قال حدثني موسى الجهني قال سمعت سعيد بن أبي بردة قال حدثني أبي أن أبا موسى انطلق عابداً للحسن بن علي فقال له أعابداً جئت أو زائراً قال - لا - بل زائراً قال أما انه لا يمنعي وإن كان في نفسك ما في نفسك أن أخبرك أن العائد إذا خرج من بيته يعود مريضاً كان يخوض في الرحمة خوضاً فإذا انتهى إلى المريض فجلس غمرته الرحمة حتى يرجع من عند المريض حين يرجع يشيعه سبعون ألف ملك يستغفرون له نهراً أجمع وإن كان ليلاً كان بذلك المنزل حتى يصبح وله خريف في الجنة .

(٣) من أمر بعيادة المريض واتباع الجنائز

١٠٨٤٠ - حدثنا علي بن مسهر عن الشيباني عن أشعث بن أبي الشعثاء البخاري عن معاوية بن سويد عن البراء بن عازب قال أمرنا رسول الله ﷺ بعيادة المريض واتباع الجنائز .

١٠٨٤١ - حدثنا وكيع عن همام عن قتادة عن أبي عيسى الاسواري عن أبي سعيد قال قال رسول الله ﷺ عودوا المريض واتبعوا الجنائز تذكركم الآخرة .

١٠٨٤٢ - حدثنا أبو الأحوص عن أبي إسحاق عن الحارث عن علي قال قال رسول الله ﷺ للمسلم على المسلم أن يعود إذا مرض ويحضر جنازته .

١٠٨٤٣ - حدثنا عيسى بن يونس عن عبد الله بن مسلم عن عبد الرحمن بن سابط عن جابر قال قلنا يا رسول الله كيف أصبحت قال بخير من رجل لم يصبح صائماً ولم يعد سقيماً .

١٠٨٤٤ - حدثنا وكيع عن سلمة بن وردان قال سمعت أنس بن مالك يقول قال رسول الله ﷺ لأصحابه من شهد منكم جنازة قال عمر أنا قال من تصدق قال عمر أنا قال من أصبح منكم صائماً قال عمر أنا قال النبي ﷺ وجبت وجبت .

١٠٨٤٥ - حدثنا محمد بن بشر عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال قال رسول الله ﷺ من حق المسلم على المسلم شهود الجنائز وعيادة المريض .

(٤) ما يقال إذا سئل عن المريض وما يقال إذا دخل عليه

١٠٨٤٦ - حدثنا جرير عن مغيرة عن إبراهيم قال كانوا يحبون إذا سئلوا عن المريض أن يقولوا صالح ثم يذكرون وجعه بعد .

(٥) ما يقال عند المريض إذا حضر

١٠٨٤٧ - حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن شقيق عن أم سلمة قالت قال رسول الله ﷺ إذا حضرتم المريض أو الميت فقولوا خيراً فإن الملائكة يؤمنون على ما تقولون .

١٠٨٤٨ - حدثنا حفص بن غياث عن المجالد عن الشعبي قال كانت الأنصار يقرءون عند الميت بسورة البقرة .

١٠٨٤٩ - حدثنا ابن عليه عن هشام عن حفصة بنت سيرين عن أم الحسن قالت كنت عند أم سلمة انظر في رأسها فجاء انسان فقال فلان في الموت فقالت لها انطلقيني فإذا احتضر فقولني السلام على المرسلين والحمد لله رب العالمين .

١٠٨٥٠ - حدثنا ابن عليه عن ابن عون قال نبئت أن محمد بن سيرين حضر بعض أهله وهو في الموت فجعل يقول قولوا سلاماً .

١٠٨٥١ - حدثنا عقبة بن خالد عن موسى ومحمد بن إبراهيم عن أبيه عن أبي سعيد قال قال رسول الله ﷺ إذا دخلتم على المريض فنفسوا له في الأجل فإن ذلك لا يرد شيئاً وهو يطيب نفس المريض .

١٠٨٥٢ - حدثنا وكيع عن سفيان عن حسان بن إبراهيم عن أمية الأزدي عن جابر بن زيد انه كان يقرأ عند الميت سورة الرعد .

١٠٨٥٣ - حدثنا علي بن الحسن بن شقيق عن ابن المبارك عن التيمي عن أبي عثمان وليس بالهندي عن أبيه عن معقل بن يسار قال قال رسول الله ﷺ اقرءوها عند موتاكم يعني يس .

(٦) في الحائض تحضر الميت

١٠٨٥٤ - حدثنا جرير عن مغيرة عن إبراهيم قال كانوا إذا حضروا الرجل يموت أخرجوا

الحیض .

١٠٨٥٥ - حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن إبراهيم عن علقمة جاءته امرأة فقالت إني أعالجريضاً فأقوم عليه وأنا حائض فقال نعم فإذا حضر فاجتنبى رأسه .

١٠٨٥٦ - حدثنا ابن أبي عدي عن أشعث عن الحسن أنه كان لا يرى بأساً أن تحضر الحائض الميت .

(٧) في تلقين الميت

١٠٨٥٧ - حدثنا أبو خالد الأحمر عن يزيد بن كيسان عن أبي حازم عن أبي هريرة قال قال رسول الله ﷺ لقنوا موتاكم لا إله إلا الله .

١٠٨٥٨ - حدثنا أبو خالد الأحمر عن يزيد عن يونس عن الحسن قال عمر احضروا موتاكم وذكروهم لا إله إلا الله فإنهم يرون ويقال هم .

١٠٨٥٩ - حدثنا سفيان بن عيينة عن منصور بن صفية عن أمه عن عائشة قالت لقنوا موتاكم لا إله إلا الله .

١٠٨٦٠ - حدثنا محمد بن فضيل عن حصين عن إبراهيم قال لما ثقل علقمة قال أقعدوا عندي من يذكرني لا إله إلا الله .

١٠٨٦١ - حدثنا سفيان بن عيينة عن حصين عن إبراهيم قال أوصى علقمة الأسود ان لقني لا إله إلا الله .

١٠٨٦٢ - حدثنا عبد الله بن نمير عن ابن جريج قال قلت لعطاء كان يستحب ان يلقي الميت قال نعم حسن إني لأحب ذلك .

١٠٨٦٣ - حدثنا غندر عن شعبة عن مغيرة عن إبراهيم في الرجل إذا ثقل قال كانوا يحبون ان لا يخلوه وحده ويلقنونه إذا قام ناس جاء آخرون ويلقنونه لا إله إلا الله .

١٠٨٦٤ - حدثنا خالد بن مخلد عن سليمان بن بلال قال حدثنا عمارة بن غزية الأنصاري عن يحيى بن عمارة عن أبي سعيد الخدري قال قال رسول الله ﷺ لقنوا موتاكم لا إله إلا الله .

١٠٨٦٥ - حدثنا مروان بن معاوية عن ابن عون عن إبراهيم أن الأسود أوصى رجلاً فقال إن استطعت أن يكون آخر ما أقول لا إله إلا الله فافعل ولا تجعلوا في قبري آجراً .

١٠٨٦٦ - حدثنا أبو بكر قال نا محمد بن بشر عن عبد الله بن الوليد قال حدثنا النضر بن قيس عن رجل من أهل المدينة عن عبد الله بن جعفر ان رجلاً اشتكى فقال لقنوه لا إله إلا الله فإنها من كانت آخر كلامه دخل الجنة .

١٠٨٦٧ - حدثنا محمد بن فضيل عن عطاء بن السائب عن زاذان قال قال لا إله إلا الله عند موته دخل الجنة .

١٠٨٦٨ - حدثنا ابن علية عن خالد قال حدثني الوليد بن مسلم عن حمران عن عثمان قال قال رسول الله ﷺ من مات وهو يعلم أن لا إله إلا الله دخل الجنة .

١٠٨٦٩ - حدثنا معاوية بن هشام قال حدثني شريك عن عاصم عن المسيب بن رافع عن عبد الله قال لقنوا موتاكم لا إله إلا الله فإنها لا تكون آخر كلام امرئ مسلم إلا حرمه الله على النار .

(٨) ما قالوا في توجيه الميت

١٠٨٧٠ - حدثنا أبو أسامة عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر قال حدثني يحيى بن أبي راشد البصري قال قال عمر لابنه حين حضرته الوفاة إذا حضرت الوفاة فاصرفني .

١٠٨٧١ - حدثنا وكيع عن سفيان عن مغيرة عن إبراهيم قال كانوا يستحبون أن يوجه الميت القبلة إذا حضر .

١٠٨٧٢ - حدثنا محمد بن أبي عدي عن أشعث عن الحسن قال كان يحب أن يستقبل بالميت القبلة إذا كان في الموت .

١٠٨٧٣ - حدثنا عمر بن هارون عن ابن جريج عن عطاء قال كان يستحب أن يوجه الميت عند نزعهِ إلى القبلة قال نعم .

١٠٨٧٤ - حدثنا وكيع عن سفيان عن جابر عن عامر قال ان شئت فوجه الميت وان شئت فلا توجهه .

١٠٨٧٥ - حدثنا جعفر بن عون عن سفيان عن إسماعيل أمية عن سعيد بن المسيب انه كرهه وقال أليس الميت امرئاً مسلماً .

١٠٨٧٦ - حدثنا مروان بن معاوية عن أبي مالك الأشجعي عن ربعي بن حراش قال لما كانت ليلة مات فيها حذيفة دخل عليه أبو مسعود فقال تنحى فقد طال ليلك فأسنده إلى صدره فأفاق فقال أي ساعة هذه قالوا السحر فقال حذيفة اللهم إني أعوذ بك من صباح إلى النار ومساء بها ثم اضطجعناه ففضى .

١٠٨٧٧ - حدثنا أبو عامر العقدي عن محمد بن قيس قال حدثني زرعة بن عبد الرحمن انه شهد سعيد بن المسيب في مرضه وعنده أبو سلمة بن عبد الرحمن فغشي على سعيد فأمر أبو سلمة أن يحول فراشه إلى الكعبة فأفاق فقال حولتم فراشي فقالوا نعم فنظر إلى أبي سلمة فقال أراه عمك فقال أنا أمرتهم فقال فأمر سعيد أن يعاد فراشه .

(٩) ما يقال عند تغميض الميت

- ١٠٨٧٨ - حدثنا معاذ بن معاذ عن التيمي عن بكر قال إذا أغمضت الميت فقل: بسم الله وعلى ملة رسول الله ﷺ .
- ١٠٨٧٩ - حدثنا وكيع عن سفيان عن خالد عن أبي قلابة عن قبيصة بن ذؤيب أن النبي ﷺ أغمض أبا سلمة .
- ١٠٨٨٠ - حدثنا أبو أسامة عن عبد الرحمن بن يزيد عن يحيى بن أبي راشد البصري قال قال عمر حين حضرته الوفاة لابنه إذا قبضت فاغمضني .
- ١٠٨٨١ - حدثنا ابن نمير عن ابن جريج عن ابن شهاب قال اغمض رسول الله ﷺ عين رجل .
- ١٠٨٨٢ - حدثنا ابن نمير عن ابن جريج عن عطاء أو غيره قال قال عمر لقنوا موتاكم لا إله إلا الله واغمضوا أعينهم إذا ماتوا .

(١٠) في الميت يغسل من قال يستر ولا يعجرد

- ١٠٨٨٣ - حدثنا جرير [بن] عبد الحميد عن مغيرة عن حماد عن ابن عون أن محمداً كان يستر الميت بخرقه .
- ١٠٨٨٤ - حدثنا حفص بن غياث عن أشعث عن الحسن انه قال لا بأس أن يغسل الرجل في الفضاء وكره أن يغسل الميت كذلك .
- ١٠٨٨٥ - حدثنا عبد الله بن إدريس عن ابن جريج عن محمد بن علي قال غسل النبي ﷺ في قميص .
- ١٠٨٨٦ - حدثنا أبو داود عن أيوب عن همام قال قال لي أبو قلابة استره ما استطعت .
- ١٠٨٨٧ - حدثنا محمد بن فضيل عن يزيد عن عبد الله بن الحارث قال غسل النبي ﷺ علي وعلى النبي ﷺ قميصه وعلى يد علي خرقه يغسله بها يدخل يده تحت القميص فيغسله والقميص عليه .
- ١٠٨٨٨ - حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن جعفر عن أبيه قال لما أرادوا أن يغسلوا النبي ﷺ كان عليه قميص فأرادوا أن ينزعوه فسمعوا نداء من البيت لا تنزعوا القميص .
- ١٠٨٨٩ - حدثنا حميد بن عبد الرحمن عن زهير عن أبي إسحاق عن الضحاك قال لا تجردوني .

(١١) في الميت يوضع على بطنه الشيء

١٠٨٩٠ - حدثنا يحيى بن يمان عن سفيان عن جابر عن عامر قال كان يستحب أن يوضع السيف على بطن الميت.

(١٢) ما أول ما يبدأ به من غسل الميت

١٠٨٩١ - حدثنا ابن علية عن خالد الحذاء عن حفصة عن أم عطية أن رسول الله ﷺ قال لهن في غسل ابنته ابدأن بميامنها ومواضع الوضوء منها.

١٠٨٩٢ - حدثنا الثقفى عن أيوب قال حدثتني حفصة عن أم عطية قالت دخل علينا رسول الله ﷺ ونحن نغسل ابنته فقال ابدأن بميامنها ومواضع الوضوء منها.

١٠٨٩٣ - حدثنا الثقفى عن أيوب عن محمد انه كان إذا سئل عن غسل الميت فقال ابدأ بميامنه ومواضع الوضوء منه.

١٠٨٩٤ - حدثنا أبو الأحوص عن مغيرة عن إبراهيم قال يبدأ بالميت فيوضاً وضوءه للصلاة.

١٠٨٩٥ - حدثنا عبد الله بن إدريس عن الأعمش عن إبراهيم قال يوضأ وضوءه للصلاة إلا رجله.

١٠٨٩٦ - حدثنا أبو بكر قال نا معاذ وأزهر عن ابن عون عن أيوب عن أبي قلابة قال يوضأ وضوءه للصلاة.

١٠٨٩٧ - حدثنا حميد بن عبد الرحمن عن مندل عن جعفر [بن] أبي المغيرة عن سعيد بن جبير قال يوضأ الميت وضوءه للصلاة إلا انه لا يمضمض ولا يستنشق.

١٠٨٩٨ - حدثنا وكيع عن يزيد عن ابن سيرين قال يوضأ الميت كما يوضأ الحي.

١٠٨٩٩ - حدثنا غندر عن سعيد عن قتادة عن الحسن وسعيد بن المسيب انهما قالوا في الميت يوضأ وضوءه للصلاة.

١٠٩٠٠ - حدثنا يحيى بن يعلى الأسلمي عن عثمان بن الأسود قال حضرنا مجاهد ونحن نغسل ميتاً فقال وضوءه وضوءه للصلاة.

(١٣) ما قالوا في الميت كم يغسل مرة وما يجعل في الماء مما يغسل به

١٠٩٠١ - حدثنا عبد الوهاب الثقفى عن أيوب عن محمد عن أم عطية قالت دخل علينا رسول الله ﷺ ونحن نغسل ابنته فقال اغسلنها ثلاثاً أو خمساً أو أكثر من ذلك ان رأيتم ذلك بماء وسدر واجعلن في الآخرة كافوراً أو شيئاً من كافور فإذا فرغتن فأذني فلما فرغنا آذناه فألقى إلينا حقوه فقال أشعرنها إياه.

١٠٩٠٢ - حدثنا أبو معاوية عن عاصم عن حفصة عن أم عطية قالت لما ماتت زينب بنت رسول الله ﷺ قال اغسلنها وتراً ثلاثاً أو خمساً واجعلن في الآخرة كافوراً أو شيئاً من كافور فإذا غسلتها فأعلمنني فلما غسلناها فأعطانا حقوه فقال أشعرنها إياه .

١٠٩٠٣ - حدثنا عباد بن العوام عن سعيد عن قتادة عن سعيد بن المسيب والحسن قالا يغسل الميت ثلاث غسلات أو ثلاث مرار مرة بماء وسدر ومرة بماء قراح ومرة بماء وكافور .

١٠٩٠٤ - حدثنا جرير عن منصور عن إبراهيم قال يغسل الميت ثلاثاً ويجعل السدر في الغسلة الوسطى .

١٠٩٠٥ - حدثنا أبو بكر بن عياش عن مغيرة عن إبراهيم قال يغسل الميت ثلاث غسلات بسدر وماء .

١٠٩٠٦ - حدثنا عبد الله بن إدريس عن الأعمش عن إبراهيم قال يوضأ الميت وضوءه للصلاة إلا رجليه ثم يصب الماء من قبل رأسه ويمسح بطنه فإن كان شيء خرج ثم ينزل حتى إذا قلت جف أو كان غسل الثانية والثالثة ويجمر ثيابه ثلاثاً .

١٠٩٠٧ - حدثنا جرير عن مغيرة عن إبراهيم قال لا يضمنض الميت ولا يستنشق ولكن يؤخذ خرقة نظيفة فيمسح بها فمه ومنخراه .

١٠٩٠٨ - حدثنا يزيد بن هارون عن هشام عن فرقد السبخي عن أبي تميمة الهجيمي أن عمر بن الخطاب كتب إلى أبي موسى الأشعري أن اغسل ذينك بالسدر وماء الريحان .

١٠٩٠٩ - حدثنا عبيد الله قال أخبرنا إسرائيل عن عبد الله بن المختار عن معاوية بن قرة قال حدثنا أبو كركب وأبو حرب عن عبد الله بن عمرو أن أباه أوصاه فقال يا بني إذا مت فاغسلني غسلة بالماء ثم جففني بثوب ثم اغسلني الثانية بماء قراح ثم جففني بثوب فإذا ألبستني الثياب فأروني .

١٠٩١٠ - حدثنا يزيد بن هارون عن هشام عن الحسن قال يغسل أول غسلة بماء قراح والثانية بماء وسدر والثالثة بماء وكافور ثم يؤخذ الكافور ويوضع على مواضع مساجده .

١٠٩١١ - حدثنا معاذ بن معاذ قال حدثنا ابن عون عن أيوب السختياني قال كان أبو قلابة إذا غسل الميت أمر بالسدر فصفي في ثوب فغسل بصفوه ورمى بثقله .

١٠٩١٢ - حدثنا إسماعيل ابن علية عن يونس عن الحسن عن عيسى عن أبي قال لما ثقل آدم أمر بنيه أن يجدوا من ثمار الجنة فجذبوا فتلقتهم الملائكة فقالوا ارجعوا فقد أمر الله بقبض أبيكم فرجعوا معهم فقبضوا روحه وجاءوا معهم بكفنه وحنطوه وقالوا لبنيه احضروا فاغسلوه وكفنوه وحنطوه وصلوا عليه وقالوا يا بني آدم هذه سنة بينكم .

١٠٩١٣ - حدثنا وكيع عن إسماعيل بن أبي خالد عن حكيم بن جابر الأحمسي قال لما مات

الأشعث بن قيس وكانت ابنته تحت الحسن بن علي قال إذ غسلتموه فلا تهيجوه حتى تؤذنوني فأذناه فجاء فوضأه بالحنوط وضوءاً.

١٠٩١٤ - حدثنا وكيع عن شقيق عن الزبير بن عدي عن إبراهيم قال يبدأ بعد الوضوء بغسل الرأس.

١٠٩١٥ - حدثنا وكيع عن سفيان عن الزبير بن عدي عن إبراهيم قال يوضأ الميت وضوءه للصلاة بماء ثم يغسل بسدر وماء ثم يغسل بماء.

١٠٩١٦ - حدثنا عبد الصمد عن همام عن شيخ من أهل الكوفة يقال له زياد عن إبراهيم عن ابن مسعود قال يوضع الكافور على مواضع سجود الميت.

(١٤) في الميت إذا لم يوجد له سدر يغسل بغيره خطمي أو أشنان

١٠٩١٧ - حدثنا جرير بن عبد الحميد عن منصور عن إبراهيم عن الأسود قال قلت لعائشة يغسل الميت بخطمي فقالت لا تعتنتوا ميتكم.

١٠٩١٨ - حدثنا جرير عن منصور عن إبراهيم قال ان لم يكن سدر فلا يضرك.

١٠٩١٩ - حدثنا يحيى بن سعيد عن هشام عن محمد قال لا يغسلونه بخطمي وهم يقدرون على السدر.

١٠٩٢٠ - حدثنا محمد بن أبي عدي عن أشعث عن الحسن انه قال في الميت اغسله بسدر فإن لم يوجد سدر فخطمي فإن لم يكن خطمي فبأشنان.

١٠٩٢١ - حدثنا عبد الرزاق عن معمر عن أيوب عن أبي قلابة قال إذا طال ضنى الميت غسل بأشنان.

١٠٩٢٢ - حدثنا حميد بن عبد الرحمن عن زهير عن أبي إسحاق عن الضحاك قال اغسلوني بالسدر.

١٠٩٢٣ - حدثنا الفضل بن دكين عن شريك عن سالم عن سعيد بن جبير قال إذا لم يكن سدر فخطمي.

(١٥) ما قالوا فيما يجزي عن غسل الميت

١٠٩٢٤ - حدثنا عيسى بن يونس عن الأعمش عن إبراهيم قال ذكروا عنده غسل الميت فقالوا كاغتسال الرجل من الجنابة.

١٠٩٢٥ - حدثنا وكيع عن أبي المعتمر عن قتادة قال يجزي الميت في الغسل ما يجزي الجنب.

١٠٩٢٦ - حدثنا محمد بن أبي عدي عن حميد عن بكر قال قدمت المدينة فسألت عن غسل الميت فقال بعضهم اصنع بميتك كما تصنع بعروسك غير أن لا تخلقه .

(١٦) في الميت يخرج منه الشيء بعد غسله

١٠٩٢٧ - حدثنا هشيم عن منصور عن الحسن قال كان يقول في الميت إذا خرج منه الشيء بعد غسله قال يغسل ما خرج منه قال وكان ابن سيرين يقول يعاد عليه الغسل .

١٠٩٢٨ - حدثنا هشيم عن سليمان التيمي عن ابن سيرين قال يغسل مرتين .

١٠٩٢٩ - حدثنا هشيم عن بعض الكوفيين عن الشعبي مثل قول الحسن .

١٠٩٣٠ - حدثنا غندر عن شعبة قال قلت لحماد الميت إذا خرج منه الشيء بعد ما يفرغ منه قال يغسل ذلك المكان .

١٠٩٣١ - حدثنا يزيد بن هارون عن هشام عن الحسن قال قال إذا خرج منه شيء أجرى عليه الماء ولم يعد وضوءه .

١٠٩٣٢ - حدثنا يزيد عن التيمي عن يونس في الميت يخرج منه الشيء بعد الغسل قال يعاد الغسل مرتين فإن خرج منه شيء أعيد عليه الغسل مرتين إلى سبع مرات إلا أن يخافوا أن يسترخي فيفسد عليهم .

(١٧) في عصر بطن الميت

١٠٩٣٣ - حدثنا عبد السلام عن مغيرة عن إبراهيم قال يعصر بطن الميت عصراً رقيقاً في الأولى والثانية .

١٠٩٣٤ - حدثنا يزيد بن هارون عن هشام عن ابن سيرين قال يعصر بطن الميت في أول غسلة عصرة خفيفة .

١٠٩٣٥ - حدثنا سهل بن يوسف عن عمرو عن الحسن قال يعصر بطنه عصراً رقيقاً .

١٠٩٣٦ - حدثنا عبيد الله بن موسى عن عثمان بن الأسود عن مجاهد قال حضرنّا ونحن نغسل ميتاً فقال انفضوه نفصاً ولا تعصروه فإنكم لا تدرون ما يخرج في العصر .

١٠٩٣٧ - حدثنا ابن مبارك وعبد الأعلى عن معمر عن الزهري عن سعيد بن المسيب قال التمس علي من النبي ﷺ ما يلتمس من الميت فلم يجده فقال بأبي طبت حياً وطبت ميتاً .

١٠٩٣٨ - حدثنا حميد بن عبد الرحمن عن زهير عن أبي إسحاق عن الضحاك قال اعصروا

بطني .

(١٨) من كان يقول انفض الميت ولا تكبه

١٠٩٣٩ - حدثنا أزهر عن ابن عون عن محمد قال انفض الميت ولا تكبه .

١٠٩٤٠ - حدثنا أبو معاوية عن عبد الرحمن بن أبي بكر عن ابن أبي مليكة قال أوصى عبد الرحمن بن أبي بكر إذا أنا مت فانفضني نفضة أو نفضتين .

١٠٩٤١ - حدثنا وكيع عن سفيان عن خالد عن ابن سيرين قال لا تحرك رأس الميت .

١٠٩٤٢ - حدثنا حميد بن عبد الرحمن عن زهير عن أبي إسحاق عن الضحاك قال لا تقعدوني .

(١٩) ما قالوا في الماء المسخن يغسل به الميت

١٠٩٤٣ - حدثنا يحيى بن سعيد عن [سفيان] عن يزيد عن عبد الله بن الحارث انه كان يغسل الموتى بالحميم .

١٠٩٤٤ - حدثنا أبو معاوية عن أبي حنيفة عن حماد عن إبراهيم قال يغلى للميت الماء .

(٢٠) ما قالوا في الميت إذا غسل يؤخذ منه الظفر أو الشيء وما يصنع به أو يؤخذ منه أم لا يؤخذ منه

١٠٩٤٥ - حدثنا الثقفى عن أيوب عن محمد انه كان يكره أن يؤخذ من عانة أو ظفر بعد الموت وكان يقول ينبغي لأهل المريض أن يفعلوا ذلك في ثقله .

١٠٩٤٦ - حدثنا إسماعيل ابن علية عن شعبة عن منصور عن الحسن قال تقلم أظفار الميت قال شعبة فذكرت ذلك لحمام فأنكره وقال أرأيت ان كان أقلف أيختن .

١٠٩٤٧ - حدثنا إسماعيل ابن علية عن خالد الحذاء عن أبي قلابة أن سعداً غسل ميتاً فدعا بموسى فحلقه .

١٠٩٤٨ - حدثنا عبد الله بن مبارك عن هشام عن محمد انه كان يعجبه إذا ثقل المريض أن يؤخذ من شاربته وأظفاره وعانته فإن هلك لم يؤخذ منه شيء .

١٠٩٤٩ - حدثنا يزيد بن هارون عن حميد عن بكر انه كان إذا رأى من الميت شيئاً فاحشاً من شعر وظفر أخذه وقلمه .

١٠٩٥٠ - حدثنا يزيد بن هارون عن عقبة بن أبي الصهباء قال حدثنا أبو العالية القيسي أن أبا المليح الهذلي أوصاهم فقال إذا مات أن يأخذوا من شعره وأظفاره .

١٠٩٥١ - حدثنا وكيع عن سفيان عن خالد عن أبي قلابة أن سعداً غسل ميتاً فدعا بالموسى فحلّقه.

(٢١) في الميت يسقط منه الشيء ما يصنع به

١٠٩٥٢ - حدثنا عبد الرحمن بن مهدي ووكيع عن سفيان عن يزيد عن عبد الرحمن بن أبي ليلى في الميت يسقط من شعره وأظفاره قال يجعل معه.

١٠٩٥٣ - حدثنا حفص بن غياث عن عاصم عن ابن سيرين وبنات سيرين قال يدفن مع الميت ما يسقط من شعر أو غيره.

١٠٩٥٤ - حدثنا غندر عن عثمان بن غياث قال سمعت الحسن يقول يقلم أظفار الميت وشاربه إذا طال قال قلت للحسن يوضع معه قال نعم.

١٠٩٥٥ - حدثنا ابن مهدي عن حماد بن زيد عن أيوب عن أبي قلابة قال ما يحب أن يجعل معه.

١٠٩٥٦ - حدثنا وكيع عن سفيان عن يزيد بن أبي زياد عن عبد الرحمن بن أبي ليلى أن قيس بن سعد مر على رجل قد بانت أصبعه منه فقبرها معه.

١٠٩٥٧ - حدثنا الثقفى عن خالد الحذاء عن حفصة أنها قالت سرح شعر الميت فإنه يجعل معه.

(٢٢) في الحائض والجنب يغسلان الميت.

١٠٩٥٨ - حدثنا عبد السلام بن حرب عن حجاج عن عطاء قال لا بأس أن يغسل الميت الحائض والجنب.

١٠٩٥٩ - حدثنا معاذ بن معاذ عن أشعث عن الحسن وابن سيرين أنهما كانا يكرهان أن تغسل الحائض والجنب الميت.

١٠٩٦٠ - حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان عن منصور عن إبراهيم قال أرسلت أمي إلى علقمة تسأله عن الحائض تغسل الميت فلم ير به بأساً.

(٢٣) ما قالوا في الرجل يموت مع النساء وليس معهن رجل

والمرأة تموت مع الرجال وليس معهم امرأة

١٠٩٦١ - حدثنا جرير بن عبد الحميد عن العلاء بن المسيب عن إبراهيم إذا ماتت المرأة في الرجال ليس معهم امرأة صب عليها الماء فوق الثياب صباً.

١٠٩٦٢ - حدثنا شريك عن عبد الكريم عن نافع قال قلت لصفية بنت أبي عبيد: المرأة تموت مع الرجال وليس معهم امرأة قالت يدفنونها في ثيابها.

١٠٩٦٣ - حدثنا أبو بكر بن عياش عن ليث عن عطاء في المرأة تموت مع الرجال قال تيمم ثم تدفن في ثيابها قال والرجل مثل ذلك.

١٠٩٦٤ - حدثنا عيسى بن يونس عن الأحوص عن راشد بن سعد عن سعيد بن المسيب أنه قال إذا ماتت المرأة مع الرجال ليس معهم امرأة قال ييممونها بالصعيد ولا يغسلونها وإذا مات الرجل مع النساء فكذلك.

١٠٩٦٥ - حدثنا جرير عن مغيرة عن حماد قال تيمم بالصعيد والرجل كذلك.

١٠٩٦٦ - حدثنا إسماعيل بن عياش عن عبد العزيز بن عبيد الله عن محمد بن عمرو بن عطاء عن أبي سلمة في الرجل يموت مع النساء قال تغسله امرأته فإن لم تكن امرأته فلييمم بالصعيد والمرأة تموت مع الرجال ليست معهم امرأة قال يغسلها زوجها فإن لم يكن فنساء من نساء أهل الكتاب يصبون لهن فيغسلنها.

١٠٩٦٧ - حدثنا أبو خالد الأحمر عن حجاج عن عطاء في امرأة تموت مع الرجال قال يصبون عليها الماء صباً ثم يدفنونها وفي الرجل يموت مع النساء يصبين عليه الماء ثم يدفنه.

١٠٩٦٨ - حدثنا يزيد بن هارون عن سعيد عن مطر عن نافع عن ابن عمر في المرأة تموت مع الرجال قال تغمس في الماء.

(٢٤) في المرأة تغسل زوجها ألقها ذلك

١٠٩٦٩ - حدثنا علي بن مسهر عن ابن أبي ليلى عن الحكم عن عبد الله بن شداد أن أبا بكر أوصى أسماء بنت عميس أن تغسله.

١٠٩٧٠ - حدثنا سفیان بن عيينة عن عمرو عن ابن أبي مليكة أن أبا بكر الصديق حين حضرته الوفاة أوصى أسماء بنت عميس أن تغسله وكانت صائمة فعزم عليها لتفطر.

١٠٩٧١ - حدثنا وكيع بن الجراح عن أبي هلال عن صالح الدهان أو حبان الأعرج عن جابر ابن زيد أنه أوصى أن تغسله امرأته.

١٠٩٧٢ - حدثنا إسماعيل بن عياش عن بشر بن عبد الله بن يسار قال سمعت سليمان بن موسى يقول تغسله.

١٠٩٧٣ - حدثنا وكيع عن سفیان عن عمرو عن الحسن وعن سفیان عن حماد قال يغسل كل واحد منهما صاحبه.

١٠٩٧٤ - حدثنا إسماعيل بن عياش عن عبد العزيز بن عبيد الله عن محمد بن عمرو بن عطاء عن أبي سلمة في الرجل يموت مع النساء قال تغسله امرأته .

١٠٩٧٥ - حدثنا وكيع عن سفيان عن عبد الكريم عن عطاء قال تغسل المرأة زوجها .

١٠٩٧٦ - حدثنا وكيع عن سفيان عن إبراهيم بن مهاجر أن أبا موسى غسلته امرأته .

(٢٥) في الرجل يغسل امرأته

١٠٩٧٧ - حدثنا معتمر بن سليمان الرقي عن حجاج عن داود بن حصين عن عكرمة عن ابن عباس قال الرجل أحق بغسل امرأته .

١٠٩٧٨ - حدثنا يزيد بن هارون عن هشام عن الحسن انه كان لا يرى بذلك بأساً أن يغسل الرجل امرأته .

١٠٩٧٩ - حدثنا يزيد بن هارون عن حجاج قال قال عبد الرحمن بن الأسود أبت أم امرأتي وأختها أن تغسلها فوليت غسلها بنفسي .

١٠٩٨٠ - حدثنا وكيع بن الجراح عن سفيان عن حماد وعن سفيان عن عمرو عن الحسن قال يغسل كل واحد منهما صاحبه .

١٠٩٨١ - حدثنا إسماعيل بن عياش عن عبد العزيز بن عبيد الله عن محمد بن عمرو بن عطاء عن أبي سلمة في المرأة تموت مع الرجال ليست معهم امرأة قال يغسلها زوجها .

١٠٩٨٢ - حدثنا حفص بن غياث عن أشعث عن الشعبي قال لا يغسل الرجل امرأته وهورأي أبي حنيفة وسفيان .

١٠٩٨٣ - حدثنا إسماعيل بن عياش عن بشر بن عبد الله بن يسار قال سمعت سليمان بن موسى يقول يغسل الرجل امرأته .

١٠٩٨٤ - حدثنا حفص بن غياث عن ليث عن يزيد بن أبي سليمان عن مسروق قال ماتت امرأة لعمر فقال أنا كنت أولى بها إذ كانت حية فأما الآن فأنتم أولى بها .

١٠٩٨٥ - حدثنا أبو أسامة عن عوف قال كنت في مجلس فيه قسامة بن زهير وأشياخ قد أدركوا عمر بن الخطاب فقال رجل كانت تحتي امرأة من بني عامر بن صعصعة وكان يثني عليها خيراً فلما كان زمن طاعون الجارف طعنت فلما ثقلت قالت اني امرأة غريبة فلا يليني غيرك فماتت فغسلتها ووليته قال عوف فما رأيت أحداً من أولئك الأشياخ عتب ولا عاب ذلك على الرجل .

(٢٦) ما قالوا في الرجل يغسل ابنته

١٠٩٨٦ - حدثنا وكيع عن سفيان عن أبي هاشم أن أبا قلابة غسل ابنته .

١٠٩٨٧ - حدثنا شابة عن شعبة عن أبي الحسن الواسطي قال غسل أبو قلابة ابنته فقلت له ما يدريك فقال كنا في داره فخرج علينا فأخبرنا انه فعل ذلك قال وكانت جارية شابة .

(٢٧) في النساء يغسلن الغلام

١٠٩٨٨ - حدثنا [هشيم] عن يونس عن الحسن انه كان لا يرى بأساً أن تغسل المرأة الغلام إذا كان فطيماً و فوقه شيء .

١٠٩٨٩ - حدثنا أزهر عن ابن عون سئل محمد عن المرأة تغسل الصبي قال لا أعلم به بأساً .

١٠٩٩٠ - حدثنا حفص عن ليث عن عطاء قال يكفي الصبي الذي قد سعى أن يجعل في خرقة تغسله النساء .

(٢٨) في شعر المرأة إذا اغتسلت كيف يصنع به

١٠٩٩١ - حدثنا عبد الوهاب عن أيوب قال حدثني حفصة بنت سيرين ان أم عطية قالت مشطتها ثلاثة قرون تعني ابنة النبي ﷺ .

١٠٩٩٢ - حدثنا حفص عن أشعث عن ابن سيرين قال كان يقول إذا اغتسلت فؤب شعرها ثلاث ذوائب ثم جعل خلفها .

(٢٩) في الرجل يقتل أو يستشهد يدفن كما هو أو يغسل

١٠٩٩٣ - حدثنا علي بن مسهر عن الشيباني عن المثنى [بن] بلال العبدي قال حدثنا أشياخنا الذين كانوا شهدوا زيد بن صوحان حين أصيب يوم الجمل قال شدوا عليّ ثيابي ولا تغسلوا عني دماً فإنني رجل مخاصم .

١٠٩٩٤ - حدثنا أبو أسامة عن هشام عن ابن سيرين قال كان إذا سئل عن غسل الشهيد حدث بحديث حجر بن عدي قال قال حجر بن عدي لمن حضره من أهل بيته لا تغسلوا عني دماً ولا تطلقوا عني حديداً وادفوني في ثيابي فإنني ألتقي أنا ومعاوية على الجادة غداً .

١٠٩٩٥ - حدثنا شريك عن أبي إسحاق أن رجلاً من أصحاب عبد الله قتله العدو وقد دفناه في ثيابه .

١٠٩٩٦ - حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان عن قيس بن مسلم عن عبد الرحمن بن أبي ليلى قال قال [سعيد بن عبيد] القاري يوم القادسية إنا لا قوا العدو غداً إن شاء الله وأنا مستشهدون فلا تغسلوا عنا دماً ولا تكفنوا إلا في ثوب كان علينا .

١٠٩٩٧ - حدثنا وكيع قال نا سفيان عن مخول بن راشد النهدي عن العيزار بن حريث العبدي

قال قال زيد بن صوحان يوم الجمل ارمسوني في الأرض رمساً ولا تغسلوا عني دماً ولا تنزعوا عني ثوباً إلا الخفين فإنني محاج أحاج .

١٠٩٩٨ - حدثنا وكيع عن مسعر وسفيان عن مصعب بن المثنى قال سفيان عن رجل عن زيد بن صوحان وقال مسعر عن مصعب بن المثنى انه قال يوم الجمل ادفنونا وما أصاب الثرى من دمائنا .

١٠٩٩٩ - حدثنا وكيع قال نا شعبة عن قتادة عن سعيد بن المسيب والحسن انهما قالوا الشهيد يغسل ما مات ميت إلا أجنب .

١١٠٠٠ - حدثنا وكيع قال نا زكريا عن عامر أن حنظلة بن الراهب طهرته الملائكة .

١١٠٠١ - حدثنا وكيع قال نا إسماعيل بن أبي خالد عن يحيى بن عابس عن عمار قال ادفنوني في ثيابي . فإنني مخاصم .

١١٠٠٢ - حدثنا عيسى بن يونس عن إسماعيل بن أبي خالد قال سمعت يحيى بن عابس يحدث عن قيس بن أبي حازم عن عمار مثله .

١١٠٠٣ - حدثنا أبو بكر بن عياش عن مغيرة عن إبراهيم قال إذا رفع القتل دفن في ثيابه وان رفع وبه رمق صنع به ما يصنع بغيره .

١١٠٠٤ - حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان عن عيسى بن أبي عزة عن عامر في رجل قتلته اللصوص قال يدفن في ثيابه ولا يغسل .

١١٠٠٥ - حدثنا أبو أسامة نا ثابت بن عمارة قال سمعت غنيم بن قيس يقول الشهيد يدفن في ثيابه ولا يغسل .

١١٠٠٦ - حدثنا عبد الأعلى عن يونس عن الحسن في القتل إذا كان عليه مهل غسل .

١١٠٠٧ - حدثنا حفص بن غياث عن أشعث عن الحسن وحماد والحكم عن إبراهيم قال إذا مات في المعركة دفن ونزع ما كان عليه من خف أو نعل وإذا رفع وبه رمق ثم مات يصنع به ما يصنع بالميت .

١١٠٠٨ - حدثنا عيسى بن يونس عن عمرو عن الحسن أن النبي ﷺ أمر به بحمزة حين استشهد فغسل .

١١٠٠٩ - حدثنا فضيل قال حدثنا سنان قال أخبرنا ليث بن سعد عن ابن شهاب عن عبد الرحمن بن كعب بن مالك أن جابر بن عبد الله أخبره أن النبي ﷺ لم يصل على قتلى أحد ولم يغسلوا .

١١٠١٠ - حدثنا عبد الله بن نمير قال نا عبيد الله عن نافع عن ابن عمر قال كفن عمر وحنط وغسل .

١١٠١١ - حدثنا شريك عن ابن أبي ليلى عن نافع عن ابن عمر بنحوه إلا أنه قال كان من أفضل الشهداء .

١١٠١٢ - حدثنا وكيع عن سفيان عن ابن أبي عروبة عن أبي معشر عن إبراهيم قال إذا قتل في المعركة دفن في ثيابه ولم يغسل .

(٣٠) في المرجومة تغسل أم لا

١١٠١٣ - حدثنا وكيع بن الجراح عن سفيان عن علقمة بن مرثد عن الشعبي قال لما رجم عليّ سراحة جاءت همدان إلى عليّ فقالوا كيف يصنع بها فقال اصنعوا بها كما تصنعون بنسائكم إذا متن في بيوتهن .

١١٠١٤ - حدثنا أبو معاوية عن أبي حنيفة عن علقمة بن مرثد عن أبيه قال لما رجم ماعز قالوا يا رسول الله ما يصنع به قال اصنعوا به ماتصنعون بموتاكم من الغسل والكفن والحنوط والصلاة عليه .

(٣١) في الغريق ما يصنع به يغسل أم لا

١١٠١٥ - حدثنا أبو معاوية عن حجاج عن عطاء قال يغسل الغريق ويكفن ويحنط ويصنع به ما يصنع بغيره .

(٣٢) في الجنب والحائض يموتان ما يصنع بهما

١١٠١٦ - حدثنا عبد السلام بن حرب عن حجاج عن عطاء قال إذا مات الجنب والحائض يصنع بهما ما يصنع بغيرهما .

١١٠١٧ - حدثنا غندر عن أشعث عن الحسن قال إذا مات الجنب قال يغسل غسلًا لجنباته ويغسل غسل الميت وكذلك قوله في الحائض إذا طهرت ثم ماتت قبل أن تغسل .

(٣٣) في الحنوط كيف يصنع به وأين يجعل

١١٠١٨ - حدثنا وكيع عن إسماعيل بن أبي خالد عن الحكيم بن جابر قال لما مات ابن قيس قال الحسن بن علي إذا غسلتموه فلا تهيجوه حتى تؤذنونني فجاء فوضأ بالحنوط وضوء .

١١٠١٩ - حدثنا معن بن عيسى عن خالد بن أبي بكر قال سمعت سالمًا وعبيد الله بن عبد الله إذا ذكر لهما طيب الميت قالوا اجعلوه بينه وبين ثيابه .

١١٠٢٠ - حدثنا محمد بن فضيل عن الحسن بن عبيد الله عن إبراهيم قال تجمر ثيابه وحنوطه على مساجده .

١١٠٢١ - حدثنا يزيد بن هارون عن حجاج عن فضيل عن إبراهيم في حنوط الميت قال يبدأ بمساجده .

١١٠٢٢ - حدثنا وكيع عن سفيان عن منصور عن إبراهيم قال إذا فرغ من غسله تتبع مساجده بالطيب .

١١٠٢٣ - حدثنا عبد الصمد بن عبد الوارث عن حجاج عن شيخ من أهل الكوفة يقال له زياد عن إبراهيم عن ابن مسعود قال يوضع الكافور على موضع سجود الميت .

(٣٤) في القطن يوضع على وجه الميت

١١٠٢٤ - حدثنا يزيد بن هارون عن هشام قال كان أيوب بعد ما يفرغ من غسل الميت يطبق وجهه بقطنة وكان محمد لا يفعل ذلك .

١١٠٢٥ - حدثنا عبد السلام بن حرب عن عمرو عن الحسن أنه كان يرى أن المشاقة تجزي إذا لم يكن قطن للميت .

(٣٥) في الميت يحشى دبره وما يخافون منه

١١٠٢٦ - حدثنا عبد الله بن مبارك عن ابن جريج عن عطاء قال قلت أحشو الكرسف قال نعم قلت لأن لا يتفجر منه شيء قال نعم .

١١٠٢٧ - حدثنا هشيم عن مغيرة عن إبراهيم قال يحشى من الميت لما يخافون أن يخرج منه .

١١٠٢٨ - حدثنا ابن مهدي عن هشام عن مطر عن الحسن قال يحشى دبره ومسامعه وأنفه .

١١٠٢٩ - حدثنا أبو داود عن الربيع قال سمعت ابن سيرين يقول يحشى دبر الميت وفوه ومنخراه قطناً وقال محمد ما عالجت دبره فعالجه بيسار .

١١٠٣٠ - حدثنا وكيع عن حسان بن إبراهيم عن أمية الأزدي عن جابر بن زيد قال إذا حشى على الميت سد مرقاه ومسامعه بالمشاق .

(٣٦) في المسك في الحنوط من رخص فيه

١١٠٣١ - حدثنا عبد الله بن مبارك عن حميد عن أنس أنه جعل في حنوطه صرة من مسك أو مسك فيه شعر من شعر رسول الله ﷺ .

١١٠٣٢ - حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن عاصم عن ابن سيرين قال سئل ابن عمر عن المسك يجعل في الحنوط قال أو ليس من أطيب طيبكم .

١١٠٣٣ - حدثنا معتمر بن سليمان عن أبيه عن محمد بن سيرين قال سئل ابن عمر أيقرب الميت المسك قال أو ليس من أطيب طيبكم .

١١٠٣٤ - حدثنا عبد الرحمن بن مهدي عن المثنى بن سعيد عن قتادة قال سألت سعيد بن المسيب عن المسك في حنوط الميت قال لا بأس به وسئل عن ذلك جابر بن زيد قال لا بأس به .

١١٠٣٥ - حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن عبد الملك عن عطاء أنه سئل أيطيب الميت بالمسك قال نعم أو ليس يجعلون في الذي يجمرون به المسك .

١١٠٣٦ - حدثنا حميد بن عبد الرحمن عن حسن عن هارون بن سعيد عن أبي وائل أن علياً أوصى أن يجعل في حنوطه مسك وقال هو فضل حنوط النبي ﷺ .

١١٠٣٧ - حدثنا محمد بن فضيل عن عطاء بن السائب ومحمد بن سوقة عن الشعبي قال لما غزا سلمان بلنجر أصاب في قسمه صرة من مسك فلما رجع استودعها امرأته فلما مرض مرضه الذي مات فيه قال لامرأته وهويموت أريني الصرة التي استودعتك فأتته بها فقال إئتني بإناء نظيف فجاءت به فقال أوجفيه ثم انضحي به حولي فإنه يحضرني خلق من خلق الله لا يأكلون الطعام ويجدون الريح وقال أخرجني عني وتعاهديني قالت فخرجت ثم رجعت وقد قضى .

١١٠٣٨ - حدثنا ابن علية عن أيوب عن نافع أن ابن عمر حنط ميتاً بمسك .

(٣٧) من كان يكره المسك في الحنوط

١١٠٣٩ - حدثنا عباد بن العوام عن حجاج عن فضيل عن ابن مغفل قال قال عمر لا تحنطوني بمسك .

١١٠٤٠ - حدثنا حاتم بن إسماعيل عن جعفر بن محمد عن سفيان بن عاصم قال شهدت عمر بن عبد العزيز قال لأمة له اني لأراك تمتسكين حناطي فلا تجعلي فيه مسكاً .

١١٠٤١ - حدثنا أبو خالد الأحمر عن ابن جريج عن عطاء أنه قال لا بأس بالعنبر في الحنوط وقال إنما هو صمغة وكره المسك للحي والميت وقال هو ميتة .

١١٠٤٢ - حدثنا إسماعيل بن علية عن ليث عن مجاهد أنه كره المسك للميت .

١١٠٤٣ - حدثنا سهل بن يوسف عن عمرو عن الحسن أنه كان يكره المسك للحي والميت ويقول كان المسلمون يكرهونه ويقولون هو ميتة .

١١٠٤٤ - حدثنا يحيى بن اليمان ووكيع عن ابن أبي رواد عن الضحاك أنه كره المسك في الحنوط.

(٣٨) ما قالوا في كم يكفن الميت

١١٠٤٥ - حدثنا حفص بن غياث عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة أن رسول الله ﷺ كفن في ثلاثة أثواب يمانية ليس فيها قميص ولا عمامة فقلنا لعائشة انهم يزعمون أنه كان كفن في برد حبرة فقالت قد جاءوا ببرد حبرة ولم يكفنه فيه.

١١٠٤٦ - حدثنا عبد الله بن إدريس عن يزيد عن مقسم عن ابن عباس قال كان كفن رسول الله ﷺ في ثلاثة أثواب في قميصه الذي مات فيه وجبة له نجرانية.

١١٠٤٧ - حدثنا شريك عن أبي إسحاق قال مررت على مجلس من مجالس بني عبد المطلب فسألتهم في كم كفن رسول الله ﷺ فقالوا في ثلاثة ليس فيها قميص ولا قباء ولا عمامة.

١١٠٤٨ - حدثنا حفص بن غياث عن جعفر عن أبيه قال كفن رسول الله ﷺ في ثوبين صحاريين وبرد حبرة قال وأوصاني أبي بذلك.

١١٠٤٩ - حدثنا جرير عن منصور قال كفن رسول الله ﷺ في حلة حمراء وثوب ممشق.

١١٠٥٠ - حدثنا محمد بن فضيل عن هشام عن أبيه عن عائشة قالت لما حضر أبو بكر قال في كم كفن رسول الله ﷺ فقلت في ثلاثة أثواب سحولية قال فنظر إلى ثوب خلق عليه فقال اغسلوا هذا وزيدوا عليه ثوبين آخرين فقلت بل نشترى لك ثياباً جدداً قال الحي أحق بالجديد من الميت إنما هي للمهلة.

١١٠٥١ - حدثنا سفيان بن عيينة عن عمرو عن ابن أبي مليكة عن عائشة قالت قال أبو بكر في كم كفنتم رسول الله ﷺ فقلت في ثلاثة أثواب قال فاغسلوا ثوبي هذين واشتروا لي ثوباً من السوق قالت انا موسرون قال يا بنية الحي أحق بالجديد من الميت إنما هو للمهلة والصديد.

١١٠٥٢ - حدثنا علي بن مسهر عن عبيد الله عن عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه قال كفن أبو بكر في ثوبين سحوليين ورداء له ممشق أمر به أن يغسل.

١١٠٥٣ - حدثنا وكيع عن سفيان عن عاصم عن سالم عن ابن عمر أن عمر كفن في ثلاثة أثواب.

١١٠٥٤ - حدثنا وكيع عن ثور عن راشد بن سعد قال: قال عمر يكفن الرجل في ثلاثة أثواب ﴿لا تعتدوا ان الله لا يحب المعتدين﴾ (١).

(١) سورة البقرة الآية (١٩٠)، وسورة المائدة الآية (٨٧).

١١٠٥٥ - حدثنا يحيى بن سعيد عن الجعد عن إبراهيم [بن] نافع قال: قال أبو هريرة كفنوني في ثلاثة أثواب لفوني فيها لفاً.

١١٠٥٦ - حدثنا يزيد بن هارون عن حبيب عن عمرو عن إبراهيم قال سئل جابر بن زيد عن الميت كم يكفن من الكفن قال كان ابن عباس يقول ثوب أو ثلاثة أثواب أو خمسة أثواب.

١١٠٥٧ - حدثنا محمد بن فضيل عن الوليد بن جميع عن أبي الطفيل عن حذيفة قال كفنوني في ثوبي هذين كانا عليه خلقيين.

١١٠٥٨ - حدثنا حماد بن خالد عن مالك بن أنس عن الزهري عن حميد بن عبد الرحمن عن عبد الله بن عمرو قال يكفن الميت في ثلاثة أثواب قميص وأزار ولفافة.

١١٠٥٩ - حدثنا ابن عليه عن أيوب أن ابن عبد الله توفي فكفنه ابن عمر في خمسة أثواب قميص وأزار وثلاثة لفائف.

١١٠٦٠ - حدثنا وكيع عن هشام بن عروة عن أبيه قال كفن حمزة في ثوب.

١١٠٦١ - حدثنا حسين بن علي عن زائدة عن عبد الله بن محمد بن عقيل عن جابر أن النبي ﷺ كفن حمزة في ثوب وذلك الثوب نمرة.

١١٠٦٢ - حدثنا أبو معاوية عن هشام عن أبيه أن صفية ذهبت يوم أحد بثوبين تريد أن تكفن فيهما حمزة بن عبد المطلب قال وأحد الثوبين أوسع من الآخر قال فوجدت إلى جنبه رجلاً من الأنصار فأقرعت بينهما فكفنت القارع أوسع الثوبين والآخر في الثوب الباقي.

١١٠٦٣ - حدثنا وكيع عن سفيان عن عمران عن سويد قال الرجل والمرأة يكفنان في ثوبين.

١١٠٦٤ - حدثنا وكيع عن سفيان عن عمران عن سويد أن أبا بكر كفن في ثوبين.

١١٠٦٥ - حدثنا عبد الأعلى عن الجريري عن غنيم بن قيس قال كنا نكفن في الثوبين والثلاثة والأربعة.

١١٠٦٦ - حدثنا ابن حباب قال ثنا محمد بن صالح قال حدثني يزيد بن زيد مولى أبي أسيد عن أبي أسيد قال إنا مع رسول الله ﷺ على قبر حمزة فمدت النمرة على رأسه وانكشفت رجلاه فمدت على رجله فانكشف رأسه فقال رسول الله ﷺ ضعوها على رأسه واجعلوا على رجله من شجر الحرم.

١١٠٦٧ - حدثنا وكيع عن حسان بن إبراهيم عن أمية عن جابر بن زيد قال لا يعمم الميت.

١١٠٦٨ - حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن شقيق عن خباب بن الارت قال هاجرنا مع رسول الله ﷺ في سبيل الله نبتغي وجه الله تعالى فوجب أجراً على الله فمنا من مضى لم يأكل من أجره شيئاً منهم مصعب بن عمير قتل يوم أحد فلم نجد له شيئاً يكفن فيه إلا نمرة وكنا إذا وضعناها على

رأسه خرجت رجلاه فإذا وضعناها على رجله خرج رأسه فقال رسول الله ﷺ ضعوها مما يلي رأسه واجعلوا على رجله من الاذخر [قال و] منا من أينعت له [ثمرته] فهو يهدبها.

١١٠٦٩ - حدثنا عبد الأعلى عن محمد بن إسحاق عن عبد الله بن أبي بكر عن أبيه أنه أوصى أن يكفن في ثلاثة أثواب يدرج فيها ادراجاً.

١١٠٧٠ - حدثنا أبو الأحوص عن مغيرة عن إبراهيم قال يكفن الرجل في ثلاثة أثواب القميص والازار واللفافة.

١١٠٧١ - حدثنا يحيى بن اليمان عن سفيان عن الشيباني عن الشعبي قال لا يعمم الميت.

١١٠٧٢ - حدثنا عبد الله بن إدريس عن عثمان بن الأسود عن عطاء قال يكفن الميت في ثوبين.

١١٠٧٣ - حدثنا ابن عليه عن ابن عون عن ابن سيرين أنه كان يحب أن يكفن الميت في قميص له وازار وكان مثل الحي.

١١٠٧٤ - حدثنا عبد الأعلى عن معمر عن الزهري عن علي بن حسين قال كفن رسول الله ﷺ في ثلاثة أثواب أحدها برد حبرة.

١١٠٧٥ - حدثنا عبد الأعلى عن معمر عن الزهري عن سعيد بن المسيب قال كفن رسول الله ﷺ في ثلاثة أثواب أحدها برد.

١١٠٧٦ - حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن هشام بن عروة قال إن غير واحد من أصحاب رسول الله ﷺ كفن في ثوب واحد.

١١٠٧٧ - حدثنا عبدة عن هشام عن أبيه أن حمزة بن عبد المطلب كفن في ثوب واحد.

١١٠٧٨ - حدثنا عبدة عن إسماعيل بن أبي خالد عن التيمي عن عائشة أن أبا بكر قال إذا أنا مت فاغسلني ما علي هاتين وكفنني فيهما فإن الحي أحوج إلى الجديد من الميت.

١١٠٧٩ - حدثنا يزيد بن هارون عن محمد بن إسحاق عن محمد بن عبد الرحمن عن عمرة عن عائشة قالت لا يكفن الميت في أقل من ثلاثة أثواب لمن قدر.

١١٠٨٠ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا مروان بن معاوية عن عاصم عن أبي العالية أن حمزة كفن في ثوب.

١١٠٨١ - حدثنا المحاربي عن ليث عن خيشمة عن سويد قال لا تكفنوني إلا في ثوبين.

١١٠٨٢ - حدثنا وكيع عن إياس بن دغفل عن عبد الله بن قيس بن عبادة عن أبيه أنه أوصى كفنوني في بردي عصب وجللوا سريري كسائي الأبيض الذي كنت أصلي فيه.

١١٠٨٣ - حدثنا محمد بن أبي عدي عن أشعث عن الحسن أن عثمان بن أبي العاصي كفن في خمسة أثواب.

١١٠٨٤ - حدثنا سويد عن عمرو قال ثنا حماد بن سلمة عن عبد الله بن محمد بن عقيل عن ابن الحنفية عن علي أن النبي ﷺ كفن في سبعة أثواب.

(٣٩) ما قالوا في كم تكفن المرأة

١١٠٨٥ - حدثنا عبد الوهاب الثقفي [أيوب عن] عن محمد أنه كان يقول تكفن المرأة التي حاضت في خمسة أثواب أو ثلاثة.

١١٠٨٦ - حدثنا حميد بن عبد الرحمن عن حسن عن عيسى بن أبي عزة عن الشعبي قال تكفن المرأة في خمسة أثواب في درع وخمار ولفافة ومنطق وخرقة تكون على بطنها.

١١٠٨٧ - حدثنا عبد الأعلى عن هشام عن الحسن قال تكفن المرأة في خمسة أثواب درع وخمار وحقو ولفافتين.

١١٠٨٨ - حدثنا وكيع عن ثور عن راشد بن سعد عن عمر قال تكفن المرأة في خمسة أثواب في المنطق وفي الدرع وفي الخمار وفي اللفافة والخرقة التي تشد عليها.

١١٠٨٩ - حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن أشعث عن ابن سيرين قال تكفن المرأة في خمسة أثواب في الدرع والخمار والرداء وفي الأزار والخرقة.

١١٠٩٠ - حدثنا وكيع عن سفيان عن عمران عن سويد قال المرأة والرجل يكفنان في ثوبين.

١١٠٩١ - حدثنا وكيع عن سفيان عن منصور عن إبراهيم قال تكفن المرأة في درع وخمار ولفافة وأزار وخرقة.

(٤٠) في الخرقه أين توضع من المرأة

١١٠٩٢ - حدثنا حفص بن غياث عن أشعث عن ابن سيرين قال توضع الخرقه على بطنها وتعصب بها فخذيهما.

١١٠٩٣ - حدثنا عبد الرحيم عن هشام عن ابن سيرين في الخرقه الخامسة تلف بها الفخذين تحت الدرع.

١١٠٩٤ - حدثنا حميد بن عبد الرحمن عن حسن عن عيسى بن أبي عزة عن الشعبي قال وخرقة تكون على بطنها.

١١٠٩٥ - حدثنا وكيع عن سفيان عن منصور عن إبراهيم قال تشد الخرقه فوق الثياب.

(٤١) ما قالوا في الصبي في كم يكفن

- ١١٠٩٦ - حدثنا أبو معاوية عن داود عن سعيد بن المسيب قال يكفن الصبي في خرقة .
- ١١٠٩٧ - حدثنا عبد الأعلى عن يونس عن الحسن قال يكفن الفطيم والرضيع في الخرقة فإن كان فوق ذلك كفن في قميص وخرقتين .
- ١١٠٩٨ - حدثنا عبد الوهاب الثقفي عن أيوب عن محمد في السقط قال إن شاء كفنه في ثلاثة أثواب .
- ١١٠٩٩ - حدثنا أبو بكر بن عياش عن ليث عن عطاء قال يكفن الصبي في خرقة وإن كان قد سعى .
- ١١١٠٠ - حدثنا عبد الأعلى عن هشام عن محمد قال يكفن فيما تيسر .
- ١١١٠١ - حدثنا وكيع عن سفيان عن الحسن بن عمرو عن فضيل عن إبراهيم قال يكفن السقط في خرقة .
- ١١١٠٢ - حدثنا ابن علية عن شعبة عن حماد قال يكفن الصبي في ثوب .
- ١١١٠٣ - حدثنا حميد بن عبد الرحمن عن عبيدة عن إبراهيم قال يكفن الصبي في خمار يجعل منه قميص ولفافة .

(٤٢) في الجارية في كم تكفن

- ١١١٠٤ - حدثنا غندر عن عثمان قال سألت الحسن عن الجارية إذا ماتت هل تخمر ولم تحض قال لا ولكن تكفن في ثلاثة أثواب .
- ١١١٠٥ - حدثنا الثقفي عن أيوب قال ماتت ابنة لائس بن سيرين قد أعصرت فأمرهم ابن سيرين أن يكفنها في برد ولفافتين .
- ١١١٠٦ - حدثنا عبيد الله بن موسى قال أخبرنا إسرائيل عن عبد الله بن المختار عن الحسن في الجارية التي لم تبلغ قال تكفن في ثوب واحد .

(٤٣) في المرأة كيف تخمر

- ١١١٠٧ - حدثنا يزيد بن هارون عن هشام قال سألت أم الحميد ابنة سيرين هل رأيت حفصة إذا غسلت كيف تصنع بخمار المرأة قالت نعم كانت تخمرها كما تخمر الحية ثم يفضل من الخمار قدر ذراع فتفرشه في مؤخرها ثم تعطف تلك الفضلة فتغطي بها وجهها .

(٤٤) العمامة للرجل كيف تصنع

١١١٠٨ - حدثنا عفان عن قتادة قال كان الحسن يقول في الميت توضع العمامة وسط رأسه ثم يخالف بين طرفيها هكذا على جسده قال وقال ابن سيرين يعمم كما يعمم الحي .

(٤٥) في اجمار ثياب الميت تجمر وهي عليه أم لا

١١١٠٩ - حدثنا وكيع عن سفيان عن إبراهيم بن المهاجر عن إبراهيم قال تجمر ثيابه قبل أن تلبسها إياه .

١١١١٠ - حدثنا يزيد بن هارون عن هشام عن الحسن قال تجمر ثياب الميت على مشجب أو قضبان ، قال وكان محمد يرى ذلك ان فعلوا فهو حسن وأحب إليّ أن تجمر وهي عليه بعد ما يلبس فهو أبقي لريحها .

١١١١١ - حدثنا وكيع عن إسرائيل عن جابر عن حفص قال لا تجمر من الميت إلا ثيابه .

١١١١٢ - حدثنا عبدة بن سليمان عن هشام عن فاطمة عن أسماء أنها قالت عند موتها إذا أنا مت فاغسلوني وكفنوني واجمروا ثيابي .

(٤٦) من [كان يقول] تجمر ثيابه وترأ

١١١١٣ - حدثنا عبد الله بن إدريس عن الأعمش عن إبراهيم قال تجمر ثيابه ثلاثاً .

١١١١٤ - حدثنا محمد بن فضيل عن الحسن بن عبيد الله عن إبراهيم قال تجمر ثيابه وترأ .

١١١١٥ - حدثنا عبد الأعلى عن هشام عن الحسن وابن سيرين أنهما كانا يجمران ثياب الميت وترأ .

١١١١٦ - حدثنا أبو معاوية وعلي بن مسهر عن عاصم عن الشعبي قال تجمر ثياب الميت وترأ إلا أن ابن مسهر قال ما شئت .

١١١١٧ - حدثنا أبو داود الطيالسي عن حماد بن سلمة عن حميد عن الحسن عن أبي هريرة قال يجمر الميت وترأ .

١١١١٨ - حدثنا وكيع عن شعبة عن حماد عن إبراهيم قال كان أصحاب عبد الله يقولون يغسله وترأ ويجمره وثيابه .

١١١١٩ - حدثنا أبو داود عن أبي حرة عن الحسن قال يجمر الميت وترأ .

١١١٢٠ - حدثنا يحيى بن آدم قال حدثنا قطبة بن عبد العزيز عن الأعمش عن أبي سفيان عن جابر قال: قال رسول الله ﷺ إذا أجمرت الميت فاجمروه ثلاثاً .

(٤٧) في الكفن من كان يحب أن يكون صفيقاً

- ١١١٢١ - حدثنا سهل بن يوسف عن ابن عون أن محمداً كان يعجبه الكفن الصفيق .
- ١١١٢٢ - حدثنا أبو حيان عن جعفر عن ميمون قال كانوا يستحبون أن تكفن المرأة في الثياب الغلاظ .
- ١١١٢٣ - حدثنا عبد السلام بن حرب عن هشام عن الحسن ومحمد أنه كان يعجبهما أن يكون الكفن كتاناً .

(٤٨) من قال ليكون الكفن أبيض ورخص في غيره

- ١١١٢٤ - حدثنا إسماعيل ابن علية عن أيوب عن أبي قلابة عن سمرة بن جندب قال : قال رسول الله ﷺ عليكم بالثياب البيضاء فليلبسها أحياءكم وكفنوا فيها موتاكم .
- ١١١٢٥ - حدثنا وكيع عن سفيان عن حبيب بن أبي ثابت عن ميمون بن أبي شبيب عن سمرة بن جندب قال : قال رسول الله ﷺ البسوا الثياب البيض وكفنوا فيها موتاكم .
- ١١١٢٦ - حدثنا يحيى بن آدم عن سفيان عن أبي خثيم عن سعيد بن جبيرة عن ابن عباس قال : قال رسول الله ﷺ خير ثيابكم البيضاء .
- ١١١٢٧ - حدثنا معاذ بن معاذ عن الأشعث عن الحسن ومحمد أنهما قالوا لا بأس أن يكفن الرجل في الثوب الهروي .
- ١١١٢٨ - حدثنا شعبة بن سوار عن ابن أبي ذئب عن الوليد بن عمرو عن أبي الحويرث أن امرأة عروساً دخلت على زوجها وعليها ثياب معصفرة فماتت حين أدخلت عليه فسلت عائشة فقالت ادفنوها في ثيابها التي كانت عليها .

(٤٩) ما قالوا في تحسين الكفن ومن أحبه ومن رخص في أن لا يفعل

- ١١١٢٩ - حدثنا عبد الله بن نمير عن حجاج عن أبي الزبير عن جابر يرفعه قال إذا مات أحدكم فليحسن كفنه قال فإن لم يجد فليكفنه في بردي حبرة .
- ١١١٣٠ - حدثنا وكيع عن أبي العميس عن حبيب بن أبي ثابت عن خثيم بن عمرو أن عبد الله بن مسعود أوصى أن يكفن في حلة ثمنها مائتي درهم .
- ١١١٣١ - حدثنا بشر بن مفضل عن سلمة بن علقمة عن ابن سيرين قال كان يحب حسن الكفن ويقال انهم يتزاورون في أكفانهم .
- ١١١٣٢ - حدثنا زيد بن الحباب قال أخبرنا معاوية بن صالح قال حدثنا سعيد بن هاني عن

عمير بن الأسود السكوني أن معاذ بن جبل أوصى امرأته وخرج فماتت وكفناها في ثياب لها خلقتان فقدم بعد أن رفعنا أيدينا عن قبرها بساعتين فقال فيما كفتموها قلنا في ثيابها الخلقتان فنبشها وكفنها في ثياب جدد وقال أحسنوا أكفان موتاكم فإنهم يحشرون فيها.

١١١٣٣ - حدثنا أبو بكر قال ثنا وكيع عن سفيان عن بشر عن أبي يعلى عن ابن الحنفية قال ليس للميت من الكفن شيء إنما هو تكرمة الحي .

(٥٠) من قال ليس على غاسل الميت غسل

١١١٣٤ - حدثنا سفيان بن عيينة عن عمرو عن عطاء عن ابن عباس قال لا تنجسوا موتاكم فإن المؤمن ليس بنجس حياً ولا ميتاً .

١١١٣٥ - حدثنا أبو الأحوص عن عطاء بن السائب عن سعيد بن جبير قال قلت لابن عمر اغتسل من غسل الميت قال لا .

١١١٣٦ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن عبد الملك عن عطاء عن ابن عباس قال لا ينجس ميتكم يعني ليس عليه غسل .

١١١٣٧ - حدثنا عباد بن العوام عن حجاج عن سليمان بن الربيع عن سعيد بن جبير قال غسلت أُمِّي ميتة فقالت لي هل عليَّ غسل فأتيت ابن عمر فسألته فقال أنجسا غسلت ثم أتيت ابن عباس فسألته فقال مثل ذلك أنجسا غسلت .

١١١٣٨ - حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن إبراهيم قال سئل عبد الله عن الغسل من غسل الميت فقال إن كان صاحبكم نجساً فاغتسلوا منه .

١١١٣٩ - حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن الجعد عن عائشة بنت سعد قالت أودن سعد بجنزة سعد بن زيد وهو بالبقيع فجاء وغسله وكفنه وحنطه ثم أتى داره فصلى عليه ثم دعا بماء فاغتسل ثم قال إني لم اغتسل من غسله ولو كان نجساً ولكني اغتسلت من الحر .

١١١٤٠ - حدثنا عباد بن العوام عن حجاج عن عطاء عن ابن عباس وابن عمر قال لا ليس على غاسل الميت غسل .

١١١٤١ - حدثنا وكيع عن شعبة عن يزيد الرشك عن معاذة عن عائشة أنها سئلت هل على الذي يغسل المتوفين غسل قالت لا .

١١١٤٢ - حدثنا معاذ بن معاذ عن حبيب بن الشهيد عن بكر بن عبد الله قال حدثني علقمة بن عبد الله المزني قال غسل أباك أربعة من أصحاب رسول الله ﷺ فما زادوا على أن كفوا أكمامهم وادخلوا قمصهم في حجزهم فلما فرغوا من غسله توضأوا وضوءهم للصلاة .

١١١٤٣ - حدثنا يحيى بن سعيد عن عوف قال حدثني خزاعي بن زياد عن عبد الله بن مغفل قال أوصى عبد الله بن مغفل أن لا يحضره ابن زياد وأن يليني أصحابي فإرسلوا إلى عائذ بن عمرو وأبي برزة وأناس من أصحابه فما زادوا على أن كفوا أكمامهم وجعلوا ما فضل عن قمصهم في حجزهم فلما فرغوا لم يزيدوا على الوضوء.

١١١٤٤ - حدثنا وكيع عن هشام بن عروة عن أبيه أن ابن عمر كفن ميتاً وحنطه ولم يمس ماء.

١١١٤٥ - حدثنا وكيع عن ابن عون عن إبراهيم قال كانوا يقولون إن كان صاحبكم نجساً فاغتسلوا منه.

١١١٤٦ - حدثنا وكيع عن إسماعيل بن أبي خالد عن الشعبي قال إن كان صاحبكم نجساً فاغتسلوا منه.

(٥١) من قال على غاسل الميت غسل

١١١٤٧ - حدثنا محمد بن بشر العبدي عن زكريا عن مصعب بن شيبة عن طلق بن حبيب عن عبد الله بن الزبير أن عائشة حدثته أن النبي ﷺ قال يغتسل من غسل الميت.

١١١٤٨ - حدثنا وكيع عن سعيد بن عبد العزيز عن مكحول قال سأل رجل حذيفة كيف أصنع قال اغسله كيت وكيت فإذا فرغت فاغتسل.

١١١٤٩ - حدثنا وكيع عن إسرائيل عن جابر عن عامر عن الحارث عن علي قال من غسل ميتاً فليغتسل.

١١١٥٠ - حدثنا عبد الأعلى عن معمر عن الزهري عن سعيد بن المسيب قال من السنة أن من غسل ميتاً اغتسل.

١١١٥١ - حدثنا شريك عن أبي إسحاق أن رجلين من أصحاب علي وأصحاب عبد الله غسلتا ميتاً فاغتسل الذي من أصحاب علي وتوضأ الذي من أصحاب عبد الله.

١١١٥٢ - حدثنا عبدة بن سليمان عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة أنه كان يقول من غسل ميتاً فليغتسل ومن حملة فليتوضأ.

١١١٥٣ - حدثنا شعبة عن ابن أبي ذئب عن صالح مولى التؤمة عن أبي هريرة عن النبي ﷺ أنه قال من غسل ميتاً فليغتسل ومن حملة فليتوضأ.

١١١٥٤ - حدثنا عبد الوهاب الثقفي عن أيوب عن أبي قلابة أنه كان إذا غسل ميتاً اغتسل.

(٥٢) في المسلم يغسل المشرک يغتسل أم لا

١١١٥٥ - حدثنا وكيع عن سفيان عن أبي إسحاق عن ناجية بن كعب عن علي قال لما مات

أبو طالب أتيت رسول الله ﷺ فقلت يا رسول الله ان عمك الشيخ الضال قد مات قال فقال انطلق فواره ثم لا تحدثن شيئاً حتى تأتيني قال فواريته ثم أتيته فأمرني فاغتسلت ثم دعا لي بدعوات ما يسرني أن لي بهن ما على الأرض من شيء.

(٥٣) في ثواب غاسل الميت

١١١٥٦ - حدثنا عبد الرحيم عن ليث عن عبد الكريم عن معاذ بن جبل قال من غسل ميتاً فأدى فيه الأمانة خرج من ذنوبه كيوم ولدته أمه.

(٥٤) ما قالوا في الذريرة يكون على النعش

١١١٥٧ - حدثنا وكيع بن الجراح عن هشام عن فاطمة عن أسماء أنها أوصت أن لا تجعلوا على كفني حنطاً.

١١١٥٨ - حدثنا وكيع عن العمري عن نافع عن ابن عمر أنه كره الحنوط على النعش.

١١١٥٩ - حدثنا شريك عن أبي إسحاق قال رأيت على جنازة الحارث ذريرة.

١١١٦٠ - حدثنا وكيع عن طلحة بن يحيى عن عمر بن عبد العزيز أنه كره الذريرة على النعش.

١١١٦١ - حدثنا هشيم بن بشير عن الربيع عن الحسن وابن سيرين أنهما كرها أن يجعل الحنوط على النعش.

١١١٦٢ - حدثنا هشيم عن صاحب له عن مغيرة عن إبراهيم مثله.

١١١٦٣ - حدثنا يحيى بن سليم الطائفي عن ابن جريج عن عطاء أنه كان يكره الذريرة التي تجعل فوق النعش ويقول نفخ في الحياة ونفخ في الممات.

(٥٥) ما قالوا في الجنازة كيف يصنع بالسرير يرفع له شيء أم لا

وما يصنع فيه بالمرأة

١١١٦٤ - حدثنا أبو أسامة عن هشام عن أبيه أن أسماء بنت عميس أول من أحدثت النعش.

١١١٦٥ - حدثنا عبد الرحمن بن مهدي عن سفيان عن قيس بن سالم عن طارق بن شهاب أن أم أيمن أمرت بالنعش للنساء.

١١١٦٦ - حدثنا وكيع عن عمران بن حدير قال مروا على أبي مجلز بنعش كبير فقال رفعت اليهود والنصارى فخالقوهم.

١١١٦٧ - حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن إبراهيم قال كانوا إذا كانت جنازة امرأة اكفوا السرير فجافوا عنها بقوائمه وإذا كان رجل وضع على بطن السرير.

(٥٦) ما قالوا في إجمار سرير الميت يجمر أم لا

١١١٦٨ - حدثنا وكيع عن الربيع عن الحسن وابن سيرين أنهما كرها أن يجمر سرير الميت.

(٥٧) ما قالوا في الميت يتبع بالمجمر

١١١٦٩ - حدثنا عباد بن العوام عن حجاج عن فضيل عن ابن مفضل قال قال عمر لا تتبعني

بمجمر.

١١١٧٠ - حدثنا يحيى بن سعيد عن الجعد عن إبراهيم بن نافع قال: قال أبو هريرة لا

تتبعوني بنار.

١١١٧١ - حدثنا وكيع عن إبراهيم بن إسماعيل بن مجمع عن عمته أم النعمان بنت مجمع عن

ابنة أبي سعيد أن أبا سعيد قال لا تتبعوني بنار ولا تجعلوا على سريري قطيفة نصراني.

١١١٧٢ - حدثنا وكيع عن هارون عن إبراهيم عن عبد الله بن عبيد بن عمير عن عائشة أنها

أوصت أن لا تتبعوني بمجمر ولا تجعلوا عليّ قطيفة حمراء.

١١١٧٣ - حدثنا وكيع عن أبي الأشهب عن بكر عن عبد الله بن مغفل أوصى أن لا تتبعوني

بصوت ولا نار وترموني بالحجارة يعني المدر الذي يكون على شفير القبر.

١١١٧٤ - حدثنا وكيع عن سفيان عن عبد الأعلى عن سعيد بن جبير أنه رأى مجمراً في جنازة

فكرهه وقال سمعت ابن عباس يقول لا تشبهوا بأهل الكتاب.

١١١٧٥ - حدثنا أبو أسامة عن هشام عن الحسن وابن سيرين أنهما كرها أن تتبع الجنازة

بمجمر.

١١١٧٦ - حدثنا علي بن مسهر عن عاصم عن الشعبي قال إذا أخرجته فلا تتبعه ناراً.

١١١٧٧ - حدثنا وكيع عن حسن عن منصور عن إبراهيم أنه كره أن يتبعه مجمر.

١١١٧٨ - حدثنا هشيم عن ابن عون قال غدونا على إبراهيم النخعي فآخبرونا أنه مات ودفن

بالليل قال فأخبرنا عبد الرحمن بن الأسود أنه أوصى أن لا تتبعوا جنازته بنار ولا تجعلوا عليه من اللبن

العرزمي الذي يصنع من الكناسات.

١١١٧٩ - حدثنا وكيع عن ابن عون قال أتينا إلى منزل إبراهيم بعد موته فقلنا بأي شيء أوصى

قالوا أوصى أن لا يتبع بنار والحدوا لي لحداً ولا تجعلوا في قبري لبناً عرزمياً.

١١١٨٠ - حدثنا وكيع عن شيبان عن يحيى بن أبي كثير عن رجل عن أبي سعيد قال : قال رسول الله ﷺ لا تتبع الجنازة بصوت ولا بنار ولا يمشي أمامها .

١١١٨١ - حدثنا أبو معاوية عن إسماعيل عن حنش بن المعتمر قال كان رسول الله ﷺ في جنازة فرأى امرأة معها مجمرة فقال اطردها فما زال قائماً حتى قالوا يا رسول الله قد توارت في آجام المدينة .

(٥٨) في وضع الرجل عنقه فيما بين عودي السرير .

١١١٨٢ - حدثنا هشيم بن بشير عن أبي بشر عن يوسف بن ماهك قال رأيت ابن عمر في جنازة واضعاً السرير على كاهله بين العمودين .

١١١٨٣ - حدثنا معن بن عيسى عن خالد بن أبي بكر قال رأيت سالم بن عبد الله بين عمودي سرير أمه حتى خرج بها من الدار وحمزة وعبيد الله أحدهما أخذ بعضادات السرير اليمنى والآخر باليسرى .

١١١٨٤ - حدثنا معن بن عيسى عن معروف مولى لقريش قال رأيت المطلب بن عبد الله بن حنطب بين عمودي سرير ابنه الحارث .

١١١٨٥ - حدثنا وكيع وغندر وشعبة عن سعد بن إبراهيم عن أبيه قال رأيت سعداً عند قائمة سرير عبد الرحمن بن عوف يقول واجبله .

١١١٨٦ - حدثنا وكيع عن إسرائيل عن ابن إسحاق قال رأيت أبا جحيفة في جنازة أبي ميسرة أخذاً بقائمة السرير وجعل يقول غفر الله لك يا أبا ميسرة .

١١١٨٧ - حدثنا أبو الأحوص عن مغيرة عن إبراهيم قال كان يكره أن يكون بين قائمة السرير رجلاً يحمله .

١١١٨٨ - حدثنا كثير بن هشام عن فرات بن سلمان قال خرجت جنازة من دار بني ذي الخمار قال وشاب منهم وضع السرير على كاهله فأخذ ميمون بيده فأخرجه .

١١١٨٩ - حدثنا عبد الله بن إدريس عن إسماعيل قال رأيت أبا جحيفة في جنازة أبي ميسرة والسرير على عاتقه وهو يقول اللهم اغفر لأبي ميسرة .

١١١٩٠ - حدثنا وكيع عن الربيع عن الحسن أنه كره أن يقوم في مقدم السرير أو مؤخره .

(٥٩) ما قالوا في الرجل يقول خلف الميت استغفروا له يغفر الله لكم

١١١٩١ - حدثنا أبو الأحوص عن مغيرة عن إبراهيم قال كان يكره أن يتبع الرجل الجنازة يقول استغفروا له غفر الله لكم .

- ١١١٩٢ - حدثنا محمد بن فضيل عن بكير بن عتيق قال كنت في جنازة فيها سعيد بن جبير فقال رجل استغفروا له غفر الله لكم قال سعيد بن جبير لا غفر الله لك .
- ١١١٩٣ - حدثنا وكيع عن شعبة عن العلاء عن سعيد بن جبير قال كنت معه في جنازة فسمع رجلاً يقول استغفروا له غفر الله لكم فنهاه .
- ١١١٩٤ - حدثنا يحيى بن سعيد عن ابن جريج عن عطاء أنه كره أن يقول استغفروا له غفر الله لكم .
- ١١١٩٥ - حدثنا محمد بن أبي عدي عن ابن عون عن ابن سيرين قال أول ما سمعت في جنازة سعد بن أوس استغفروا له .
- ١١١٩٦ - حدثنا وكيع عن سفيان عن منصور عن مغيرة عن إبراهيم أنه كره أن يقوله .
- ١١١٩٧ - حدثنا وكيع عن ربيع عن الحسن أنه كره أن يقول استغفروا غفر الله لكم .
- ١١١٩٨ - حدثنا أبو مطيع عن عبد الرحمن بن حرملة أنه كان في جنازة فسمع رجلاً يقول استغفروا الله فقال سعيد بن المسيب ما يقول راجزكم هذا .
- ١١١٩٩ - حدثنا قبيصة عن سفيان عن الربيع بن أبي أزهر أن سعيد بن جبير سمع رجلاً يقول في جنازة استغفروا له غفر الله لكم فغضب .

(٦٠) في رفع الصوت في الجنازة

- ١١٢٠٠ - حدثنا عبد الوهاب الثقفي عن أيوب عن أبي قلابة قال كنا في جنازة فرفع ناس من القصاص أصواتهم فقال أبو قلابة كانوا يعظمون الميت بالسكينة .
- ١١٢٠١ - حدثنا عبد الله بن مبارك عن همام عن قتادة عن الحسن عن قيس بن عباد قال كان أصحاب محمد ﷺ يستحبون خفض صوت عند ثلاث عند القتال وعند القرآن وعند الجنائز .
- ١١٢٠٢ - حدثنا وكيع عن هشام عن قتادة عن الحسن عن قيس بن عباد قال كان أصحاب النبي ﷺ فذكر نحوه .
- ١١٢٠٣ - حدثنا وكيع عن سفيان عن ابن جريج قال كان رسول الله ﷺ إذا كان في جنازة أكثر السكوت وحدث نفسه .
- ١١٢٠٤ - حدثنا يزيد بن هارون قال أخبرنا حماد بن سلمة عن علي بن زيد عن الحسن أن النبي ﷺ كان يكره الصوت عند ثلاث عند الجنازة وإذا التقى الزحفان وعند قراءة القرآن .

(٦١) ما قالوا في الاذان بالجنائزة من كرهه

١١٢٠٥ - حدثنا وكيع عن حبيب بن سليم عن بلال بن يحيى عن حذيفة قال نهى رسول الله ﷺ عن النعي .

١١٢٠٦ - حدثنا وكيع عن سفيان عن أبي حمزة عن إبراهيم عن علقمة عن عبد الله قال النعي من أمر الجاهلية .

١١٢٠٧ - حدثنا عبد الله بن نمير عن أبي حيان عن أبيه قال أوصى الربيع بن خثيم أن لا تشعروا بي أحداً وسلوني إلى ربي سلاً .

١١٢٠٨ - حدثنا وكيع عن عبدة بن سليمان عن الزبرقان قال سمعت أبا وائل عند موته يقول إذا أنا مت فلا تؤذنوا بي أحداً .

١١٢٠٩ - حدثنا أبو داود عن شعبة عن أبي إسحاق قال أوصى أبو ميسرة أخاه أن لا تؤذن بي أحداً قال أبو إسحاق وبذلك أوصى علقمة والأسود .

١١٢١٠ - حدثنا وكيع عن محمد بن حصين عن علي بن مدرك عن إبراهيم عن علقمة أنه أوصى أن لا تؤذنوا أحداً فإني أخاف أن يكون النعي من أمر الجاهلية .

١١٢١١ - حدثنا وكيع عن الثوري عن أبي الهيثم قال : قال إبراهيم إذا كنتم أربعة فلا تؤذنوا أحداً .

١١٢١٢ - حدثنا أبو نعيم الفضل بن دكين عن إسرائيل عن ثوير عن أبي جعفر أن علي بن حسين أوصى أن لا تعلموا بي أحداً .

١١٢١٣ - حدثنا ابن فضيل عن عاصم بن محمد عن ابن عمر أنه كان إذا مات له ميت عين به غفلة الناس .

١١٢١٤ - حدثنا المحاربي عن ليث عن خيثمة عن سويد بن غفلة قال إذا أنا مت فلا تؤذنوا بي أحداً .

١١٢١٥ - حدثنا أبو بكر قال ثنا هاشم بن القاسم قال ثنا شعبة عن أبي التياح عن يزيد بن عبد الله بن الشخير عن مطرف عن أخيه أنه قال لا تؤذنوا بجنائزتي أحداً .

١١٢١٦ - حدثنا هاشم بن القاسم قال ثنا شعبة عن أبي حمزة عن أبيه قال لا تؤذنوا بجنائزتي أهل مسجدي .

(٦٢) من رخص في الاذان بالجنائزة

١١٢١٧ - حدثنا هشيم قال أخبرنا عثمان بن حكيم عن خارجة بن زيد عن عمه يزيد بن ثابت

وكان أكبر من زيد قال خرجنا مع رسول الله ﷺ فلما وردنا البقيع إذا هو بقبر جديد فسأل عنه فقالوا فلانة فعرفها قال فقال أفلا آذنتموني بها قالوا كنت قائلاً صائماً فكرهنا أن نؤذنك فقال لا تفعلوا لا أعرفن ما مات منكم ميت ما كنت بين أظهركم إلا آذنتموني به فإن صلاتي عليه له رحمة.

١١٢١٨ - حدثنا محمد بن أبي عدي عن ابن عون عن محمد أنه كان لا يرى بأساً أن يؤذن الرجل حميمه وصديقه بالجنابة.

١١٢١٩ - حدثنا عبدة عن هشام بن عروة عن عبد الله بن عروة أن أبا هريرة كان يؤذن بالجنابة فيمر بالمسجد فيقول عبد الله دعي فأجاب أو أمة الله دعيت فأجابت فلا يقوم معه إلا القليل منهم.

١١٢٢٠ - حدثنا محمد بن فضيل عن أبي حيان عن أبيه قال كان عمرو بن ميمون صديقاً للربيع بن خثيم فلما ثقل قال عمرو لأم ولد الربيع بن خثيم أعلميني إذا مات فقالت أنه قال إذا أنا مت فلا تشعري بي أحداً وسلوني إلى ربي سلا قال فبات عمرو على دكاكين بني ثور حتى أصبح فشاهده.

١١٢٢١ - حدثنا محمد بن يزيد عن هشام الدستوائي عن حماد عن إبراهيم أنه كان لا يرى بأساً أن يؤذن بالميت صديقه وقال إنما كانوا يكرهون نعيّاً كنعي الجاهلية أنعي فلاناً.

١١٢٢٢ - حدثنا عبد الله بن نمير عن إسماعيل بن أبي خالد عن النعمان قال كان علي إذا دعي إلى جنازة قال انا القائمون وما يصلي على المرء إلا عمله.

١١٢٢٣ - حدثنا سعيد بن يحيى الحميري عن سفيان بن حسين عن الزهري عن أبي أمامة بن سهل عن أبيه قال كان رسول الله ﷺ يعود فقراء أهل المدينة ويشهد جنازتهم إذا ماتوا قال فتوفيت امرأة من أهل العوالي فقال رسول الله ﷺ إذا حضرت فأذنوني بها قال فأتوه ليؤذنوه فوجدوه نائماً وقد ذهب من الليل فكرهوا أن يوقظوه وتخوفوا عليه ظلمة الليل وهوام الأرض فلما أصبح سأل عنها فقالوا يا رسول الله أتيناك لنؤذنك بها فوجدناك نائماً فكرهنا أن نوقظك وتخوفنا عليك ظلمة الليل وهوام الأرض قال فدفعناها هناك فمضى رسول الله ﷺ إلى قبرها فصلى عليها وكبر أربعاً.

(٦٣) في المشي أمام الجنابة من رخص فيه

١١٢٢٤ - حدثنا سفيان بن عيينة عن الزهري عن سالم عن أبيه قال رأيت النبي ﷺ وأبا بكر وعمر يمشون أمام الجنابة.

١١٢٢٥ - حدثنا أبو الأحوص عن حصين عن سالم قال رأيت عمر يمشي أمام الجنابة.

١١٢٢٦ - حدثنا وكيع عن مسعر عن عدي بن ثابت عن أبي حاتم قال رأيت أبا هريرة والحسن بن علي يمشيان أمام الجنابة.

١١٢٢٧ - حدثنا وكيع عن ابن أبي ذئب عن صالح مولى التؤمة قال رأيت أبا هريرة وأبا قتاده وابن عمر وأبا أسيد يمشون أمام الجنازة.

١١٢٢٨ - حدثنا جرير بن عبد الحميد عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه قال كان أصحاب محمد ﷺ يمشون أمام الجنازة حتى إذا تباعدوا عنها قاموا ينتظرونها.

١١٢٢٩ - حدثنا أبو أسامة عن ابن عون قال رأيت سالمًا والقاسم يمشيان أمام الجنازة.

١١٢٣٠ - حدثنا معاذ بن معاذ عن ابن عون قال سألت محمداً عن المشي أمام الجنازة فقال لا أعلم به بأساً قال وكان القاسم وسالم يفعلانه.

١١٢٣١ - حدثنا أبو بكر بن عياش عن حميد عن أنس في الجنازة أنتم شيعون لها تمشون أمامها وخلفها وعن يمينها وشمالها.

١١٢٣٢ - حدثنا يزيد بن هارون قال أخبرنا أبو مالك عن أبي حازم قال مشيت مع الحسن بن علي وأبي هريرة وابن الزبير أمام الجنازة.

١١٢٣٣ - حدثنا أبو أسامة عن عوف عن أبي المنهال عن أبي العالية قال خلفها قريب وأمامها قريب وعن يسارها قريب وعن يمينها قريب.

١١٢٣٤ - حدثنا أبو خالد الأحمر عن حجاج عن عطاء قال رأيت ابن عمر وعبيد بن عمير يمشيان أمام الجنازة.

١١٢٣٥ - حدثنا ابن إدريس عن حصين عن محمد بن عبيد الله عن الغفار بن المغيرة قال كنت أمشي خلف الجنازة فجاء أبو هريرة فوضع فقاري بين اصبعيه ثم دفني حتى تقدمت أمام الجنازة.

١١٢٣٦ - حدثنا يحيى بن سعيد عن ثور عن عامر بن [جشيب] وغيره من أهل الشام قالوا قال أبو الدرداء من تمام أجر الجنازة أن يشيعها من أهلها والمشي خلفها.

١١٢٣٧ - حدثنا عيسى بن يونس عن الأعمش عن عمارة قال: قال أبو معمر قال أصحاب عبد الله في جنازة أبي ميسرة أمشوا خلف جنازة أبي ميسرة فإنه كان مشى خلف الجنائز.

١١٢٣٨ - حدثنا معتمر بن سليمان عن أبيه قال رأيت أبا قلابة غير مرة يجعل الجنائز عز يمينه.

١١٢٣٩ - حدثنا محمد بن فضيل عن يزيد بن أبي زياد عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن ابن

ابزى قال كنت في جنازة وأبو بكر وعمر أمامها وعلي يمشي خلفها قال فجئت إلى علي فقلت له المشي خلفها أفضل أو المشي أمامها فإني أراك تمشي خلفها وهذا يمشيان أمامها قال فقال لي لقد علمنا أن المشي خلفها أفضل من أمامها مثل صلاة الجماعة على الفذ ولكنهما يسيران ميسران يحببان أن يسيرا على الناس .

١١٢٤٠ - حدثنا ابن فضيل عن يحيى الجابر عن أبي ماجد قال سألت ابن مسعود عن السير بالجنازة قال السير ما دون الجنب ان الجنازة متبوعة ولا تتبع ليس معها من تقدمها .

١١٢٤١ - حدثنا عيسى بن يونس عن ثور عن مريح بن مسروق قال : قال رسول الله ﷺ لكل أمة قرباناً وقربان هذه الأمة موتاهها فاجعلوا موتاكم بين أيديكم .

١١٢٤٢ - حدثنا وكيع عن ثور عن أبي النعمان قال سمعت أبا أمانة يقول لأن لا أخرج معها أحب إلي من أن أمشي أمامها .

١١٢٤٣ - حدثنا ابن علية عن الجريري عن أبي السليل عن عبد الله بن رباح قال للماشي في الجنازة قيراطان وللراكب قيراط .

(٦٤) من رخص في الركوب أمام الجنازة

١١٢٤٤ - حدثنا أبو معاوية عن حجاج عن عباس الهمداني عن ابن مغفل قال رأيت ابن عمر على بغل راكباً أمام الجنازة .

١١٢٤٥ - حدثنا وكيع عن عيينة بن عبد الرحمن عن أبيه قال رأيت أبا بكر في جنازة عبد الرحمن بن سمرة على بغلة له .

١١٢٤٦ - حدثنا أبو داود الطيالسي عن شعبة عن سماك عن جابر قال رأيت رسول الله ﷺ في جنازته ابن الدحداح وهو راكب على فرس وهو يتقوس به ونحن حوله .

١١٢٤٧ - حدثنا وكيع عن الأعمش عن أبي إسحاق عن خيار الطائي قال رأيت ابن عباس في جنازة فذكر وهو يتقوس به ونحن حوله .

١١٢٤٨ - حدثنا ابن أبي زائدة وأبو معاوية عن حجاج عن الحكم قال رأيت شريحاً على بغلة يسير أمام الجنازة قال أبو معاوية على بغلة بيضاء يسير خلف الجنازة .

١١٢٤٩ - حدثنا عبد الله بن إدريس عن شعبة عن نعيم قال رأيت أبا وائل في جنازة خيشمة راكباً على حمار يقول واحرباه أو كلمة نحوها .

١١٢٥٠ - حدثنا أبو أسامة عن خالد بن دينار قال رأيت عطاء يسير أمام الجنازة راكباً .

١١٢٥١ - حدثنا عبدة بن سليمان عن ابن أبي عروبة قال رأيت الحسن أمام الجنازة راكباً .

١١٢٥٢ - حدثنا وكيع عن مالك بن مغول عن إسحاق قال رأيت شريحاً راكباً في جنازة أبي ميسرة.

١١٢٥٣ - حدثنا سعيد بن عبيد الله الثقفي عن زياد بن جبير بن حية الثقفي عن أبيه عن المغيرة بن شعبة عن النبي ﷺ قال الراكب يسير خلف الجنازة والماشي حيث شاء منها والطفل يصلى عليه.

(٦٥) من كره الركوب معها والسير أمامها

١١٢٥٤ - حدثنا وكيع عن سفيان عن أبي همام السكوني وهو الوليد بن قيس عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ أتى بدابة وهو في جنازة فلم يركب فلما انصرف ركب.

١١٢٥٥ - حدثنا جرير عن منصور عن إبراهيم قال قلت لعلقمة أيكراه المشي خلف الجنازة قال لا إنما يكره السير أمامها.

١١٢٥٦ - حدثنا يحيى بن سعيد عن ابن أبي رواد قال حدثنا أبو سعيد عن زيد بن أرقم قال لو يعلم رجال يركبون في الجنازة ما لرجال يمشون ما ركبوا.

١١٢٥٧ - حدثنا وكيع عن ثور عن راشد بن سعد عن ثوبان أنه رأى رجلاً راكباً في جنازة فأخذ بلجام دابته فجعل يكبحها وقال تركب وعباد الله يمشون.

١١٢٥٨ - حدثنا أبو الأحوص عن مغيرة عن إبراهيم قال كانوا يكرهون أن يسير الراكب أمامها.

١١٢٥٩ - حدثنا الفضل بن دكين عن إسرائيل عن عبد الأعلى عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال الراكب في الجنازة كالجالس في بيته.

١١٢٦٠ - حدثنا معاذ بن معاذ عن ابن عون قال كان الحسن وابن سيرين لا يسيران أمام الجنازة.

١١٢٦١ - حدثنا حسين بن علي عن زائدة عن عبد الأعلى عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال الراكب في الجنازة كالجالس في بيته.

(٦٦) من كره السرعة في الجنازة

١١٢٦٢ - حدثنا محمد بن فضيل عن ليث عن أبي بردة عن أبي موسى الأشعري قال مر على النبي ﷺ بجنازة وهي تمخض مخض الزق فقال عليكم بالقصد في جنازكم.

(٦٧) في الجنازة يسرع بها إذا خرج بها أم لا

١١٢٦٣ - حدثنا سفيان بن عيينة عن الزهري عن سعيد بن أبي هبيرة عن النبي ﷺ قال

- اسرعوا بالجنابة فإن تك صالحة فخير تقدمونها إليه وإن تك غير ذلك فشر تضعونه عن رقابكم .
- ١١٢٦٤ - حدثنا هشيم عن عيينة بن عبد الرحمن عن أبي بكرة قال لقد رأيتنا وأنا مع رسول الله ﷺ يكاد أن يرمل بالجنابة رملاً .
- ١١٢٦٥ - حدثنا إسماعيل ابن علي عن سلمة بن علقمة عن الحسن قال أوصى عمران بن حصين قال إذا أنا مت فأسرعوا ولا تهودوا تهود اليهود والنصارى .
- ١١٢٦٦ - حدثنا أبو أسامة عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر قال حدثني يحيى بن أبي راشد البصري قال : قال عمر حين حضرته الوفاة لابنه إذا خرجتم فأسرعوا بي المشي .
- ١١٢٦٧ - حدثنا يحيى بن سعيد عن الجعد عن إبراهيم بن نافع عن أبي هريرة قال اسرعوا بي إلى ربي .
- ١١٢٦٨ - حدثنا وكيع عن مسعر عن أبي الصديق الناجي قال إن كان الرجل لينقطع شسعه في الجنابة فما يدركها أو ما كاد أن يدركها .
- ١١٢٦٩ - حدثنا محمد بن فضيل عن حصين عن إبراهيم قال إذا أنا مت فأسرعوا بي المشي .
- ١١٢٧٠ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبدة بن سليمان عن الزبرقان قال سمعت أبا وائل يقول عند موته فأسرعوا بي المشي .
- ١١٢٧١ - حدثنا وكيع عن إسرائيل عن ثوير عن أبي جعفر أن علي بن حسين أوصى اسرعوا بي المشي .
- ١١٢٧٢ - حدثنا وكيع عن سفيان عن منصور عن إبراهيم قال كان يقال انبسطوا لجنائزكم ولا تدبوا بها دب اليهود .
- ١١٢٧٣ - حدثنا أبو أسامة عن هشام عن الحسن ومحمد أنهما كانا يعجبهما أن يسرع بالجنابة .
- ١١٢٧٤ - حدثنا الفضل بن دكين عن ابن الأقرم قال كانوا في جنازة فكان الحسن إذا رأى منهم بطئاً قال امضوا لا تسحبوا ميتكم .
- ١١٢٧٥ - حدثنا [عبيد] الله قال حدثنا إسرائيل عن عبد الله بن المختار عن معاوية بن قرة قال أنا أبو كريب أو أبو حريب عن عبد الله بن عمر أنه أخبره أن أباه أوصاه قال إذا أنت حملتني على السري فامش بي مشياً بين المشيين وكن خلف الجنابة فإن مقدمها للملائكة وخلفها لبني آدم .
- ١١٢٧٦ - حدثنا يزيد بن هارون عن حماد بن سلمة عن إبراهيم عن علقمة قال لا تدبوا بالجنابة دبب النصارى .

(٦٨) بأي جوانب السرير يبدأ بدأ في الحمل

١١٢٧٧ - حدثنا هشيم عن يعلى عن عطاء عن علي الأزدي قال رأيت ابن عمر في جنازة فحملوا بجوانب السرير الأربع فبدأ بالميا من ثم تنحى عنها فكان منها بمزجر كلب .
١١٢٧٨ - حدثنا محمد بن أبي عدي عن أشعث عن الحسن قال لا تبالي بأي جوانب السرير بدأت .

١١٢٧٩ - حدثنا حميد عن مندل عن جعفر بن أبي المغيرة عن سعيد بن جبير عن ابن عباس :
إن استطعت فابدأ بالقائمة التي تلي يد اليمين ثم اطف بالسرير ألا فكن منه قريباً .
١١٢٨٠ - حدثنا مالك بن إسماعيل عن أبي عوانة عن جعفر بن إياس قال رأيت الحسن تبع جنازة يحمل فوضع السرير على شقه الأيسر فحول فحمل مقدم السرير على شقه الأيمن ثم تحول فوضع مؤخر السرير على شقه الأيسر ثم خلا عنها .

(٦٩) ما قالوا فيما يجزي من حمل جنازة

١١٢٨١ - حدثنا جرير بن عبد الحميد عن منصور عن عبيد بن بسطام قال كنا مع أبي عبيدة بن عبد الله في جنازة فقال قال عبد الله إذا كان أحدكم في جنازة فليحمل بجوانب السرير كله ، فإنه من السنة له ليتطوع ثم ليدع .
١١٢٨٢ - حدثنا وكيع عن عباد بن منصور عن أبي [المهزم] عن أبي هريرة قال من حل الجنازة ثلاثاً فقد قضى ما عليه من حقها .
١١٢٨٣ - حدثنا يحيى بن سعيد عن ثور عن عامر بن جشيب وغيره من أهل الشام قالوا قال أبو الدرداء من تمام أجر الجنازة أن يشيعها من أهلها وأن يحمل بأركانها الأربع وأن يحثو في القبر .

(٧٠) في خروج النساء مع الجنازة من كرهه

١١٢٨٤ - حدثنا محمد بن فضيل عن ليث عن عبيد عن مسروق قال خرج رسول الله ﷺ مع جنازة ومعه امرأة فلم يبرح حتى توارت بالبيوت .
١١٢٨٥ - حدثنا عباد بن العوام عن حجاج بن فضيل عن ابن مغفل قال قال عمر لا تتبع الجنازة امرأة .
١١٢٨٦ - حدثنا جرير عن منصور عن إبراهيم قال كانوا إذا أخرجوا الجنازة أغلقوا الباب على النساء .

١١٢٨٧ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن مثنى بن سعيد عن محمد بن المنتشر قال كان مسروق لا يصلي على جنازة معها امرأة .

١١٢٨٨ - حدثنا محمد بن فضيل عن أشعث عن موسى بن عبد الله بن زيد قال كان أبي إذا كانت دار فيها جنازة أمر بالباب ففتح فدخل العواد فإذا أخرج بالجنازة أمر بباب الدار فاغلق فلا تتبعها المرأة.

١١٢٨٩ - حدثنا حفص بن غياث عن ليث عن مجاهد عن ابن عمر قال نهينا أن نتبع جنازة معها امرأة.

١١٢٩٠ - حدثنا أبو أسامة عن هشام عن الحسن ومحمد قال كانا يكرهان أن تتبع النساء الجنائز.

١١٢٩١ - حدثنا عبيد الله بن موسى قال أخبرنا الحسن بن صالح عن إبراهيم بن عبد الأعلى عن سويد قال لا ينبغي للمرأة أن تخرج من باب الدار مع الجنازة.

١١٢٩٢ - حدثنا زيد بن حباب قال حدثنا معاوية بن صالح قال نا عمرو بن قيس قال كنا في جنازة وفيها أبو [أمامة] فرأى نسوة في الجنازة.

١١٢٩٣ - حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن عبد الله بن مرة عن مسروق قال رأيته يحثو التراب في وجوه النساء في الجنازة يقول لهن ارجعن فإن رجعن مضى مع الجنازة وإلا رجع وتركها.

١١٢٩٤ - حدثنا أبو أسامة عن هشام عن حفصة عن أم عطية قالت نهينا عن اتباع الجنائز ولم يعزم علينا.

(٧١) من رخص أن تكون المرأة مع الجنازة والصياح لا يرى به بأساً.

١١٢٩٥ - حدثنا وكيع عن هشام بن عروة عن وهب بن كيسان وعن محمد بن عمرو بن عطاء عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ كان في جنازة فرأى عمر امرأة فصاح بها فقال له رسول الله ﷺ دعها يا عمر فإن العين دمة والنفس مصابة والعهد قريب.

١١٢٩٦ - حدثنا أبو بكر بن عياش عن أبي إسحاق عن حبان الطائي قال شهدت جنازة أم مصعب بن الزبير وفيها ابن عباس على أتان له فمر وأحاذ عبد الله بن عمرو وابن عمر وقال فسمعوا أصوات صوائح قال قلت يا أبا عباس تصنع هذا وأنت ها هنا قال دعنا منك يا حبان فإن الله أضحك وأبكى.

١١٢٩٧ - حدثنا أبو بكر بن عياش عن خالد بن دينار عن الحسن قال خرج في جنازة فجعلوا يصيحون عليها فرجع ثابت فقال له الحسن ندع حقاً لباطل قال فحضنى.

١١٢٩٨ - حدثنا معن بن عيسى عن خالد بن أبي بكر قال رأيت سالمًا والقاسم يمشيان أمام الجنازة والنساء خلفها.

(٧٢) ما قالوا فيمن أوصى أن يصلي عليه الرجل

- ١١٢٩٩ - حدثنا جرير بن عبد الحميد عن عطاء بن السائب عن محارب بن دثار قال أوصت أم سلمة أن يصلي عليها سعيد بن زيد.
- ١١٣٠٠ - حدثنا سهل بن يوسف عن ابن عون عن محمد قال أوصى يونس بن جبير أن يصلي عليه أنس بن مالك.
- ١١٣٠١ - حدثنا وكيع عن سفيان عن أبي إسحاق أن أبا ميسرة أوصى أن يصلي عليه شريح فأوصى المسلمون شريحاً.
- ١١٣٠٢ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو داود الطيالسي عن شعبة قال حدثنا أبو إسحاق قال أوصى الحارث أن يصلي عليه عبد الله بن يزيد.
- ١١٣٠٣ - حدثنا سهل بن يوسف عن ابن عون عن محمد قال علمت أن أحداً [ليس] أحق بالصلاة على أحد إلا أن يوصي الميت فإن لم يوص الميت صلى عليه أفضل أهل بيته.
- ١١٣٠٤ - حدثنا وكيع عن سفيان عن عطاء بن السائب عن محارب أن أم سلمة أوصت أن يصلي عليها سوى الإمام.

(٧٣) ما قالوا في تقدم الإمام على الجنازة

- ١١٣٠٥ - حدثنا إسماعيل بن عياش عن عبد العزيز بن عبد الله عن الحكم عن علي قال الإمام أحق من صلى على جنازة.
- ١١٣٠٦ - حدثنا جرير عن منصور قال ذهبت مع إبراهيم إلى جنازة وهو وليها فأرسل إلى إمام الحي فصلى عليها.
- ١١٣٠٧ - حدثنا حفص عن عمه غنام بن طلق قال شهد أبو بردة مولاة له فأمر إمام الحي فتقدم عليها.
- ١١٣٠٨ - حدثنا جرير بن عبد الحميد عن مغيرة عن محمد بن السائب قال توفيت ابنة إبراهيم التيمي فشهد إبراهيم الحنفي إمام التيم أن يصلي عليها وقال هو السنة.
- ١١٣٠٩ - حدثنا عبد الرحمن بن مهدي عن سفيان عن مسلم قال رأيت عبد الرحمن بن أبي ليلى قدم عبد الله بن حكيم على أمه وكان إمام الحي.
- ١١٣١٠ - حدثنا وكيع عن حسن [عن] إبراهيم بن عبد الأعلى عن سويد بن غفلة قال الإمام أحق.

- ١١٣١١ - حدثنا وكيع عن إسرائيل عن جابر عن عامر عن جرير قال يتقدم الإمام .
- ١١٣١٢ - حدثنا عبد الرحمن بن مهدي عن سفيان عن منصور عن إبراهيم عن الأسود أنه يتقدم على الجنائز للسنة .
- ١١٣١٣ - حدثنا حسين بن علي عن زائدة عن منصور عن إبراهيم قال كنت أقدم الأسود على الجنائز قال إبراهيم وكان إمامهم .
- ١١٣١٤ - حدثنا وكيع عن سفيان عن الحسن بن عمرو قال مات ابن لأبي معشر فلم يحضر الإمام فقال ليقدم من كان يصلي بعد الإمام .
- ١١٣١٥ - حدثنا وكيع عن سفيان عن جابر عن سالم والقاسم وطاوس ومجاهد وعطاء أنهم كانوا يقدمون الإمام على الجنابة .
- ١١٣١٦ - حدثنا حفص بن غياث عن عمه قال شهدت طلحة وزبيدا وقد ماتت امرأة ذات قرابة لهم فقدموا إمام الحي .
- ١١٣١٧ - حدثنا وكيع عن سفيان عن منصور عن إبراهيم قال كانوا يقدمون الأئمة على جنائزهم .
- ١١٣١٨ - حدثنا جرير بن عبد الحميد عن مغيرة عن حماد قال يقدم الولي على الجنابة من أحب .
- ١١٣١٩ - حدثنا وكيع عن إسرائيل عن جابر [عن] عبد الرحمن بن الأسود وعلقمة قال يتقدم الإمام .
- ١١٣٢٠ - حدثنا شريك عن الحسن بن عبيد الله أن علقمة كان يصلي على جنائز الحي وليس بإمام .

(٧٤) ما قالوا في الجنائز يصلي عليها عند طلوع الشمس وعند غروبها

- ١١٣٢١ - حدثنا حاتم بن إسماعيل عن أنيس [بن] أبي يحيى عن أبيه أن جنازة وضعت فقام ابن عمر قائماً فقال أين ولي هذه الجنازة ليصلي عليها قبل أن يطلع قرن الشمس .
- ١١٣٢٢ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا يحيى بن سعيد عن عنبسة الوراق قال حدثنا أبو لبابة قال صليت مع أبي هريرة على جنازة والشمس على أطراف الجدر .
- ١١٣٢٣ - حدثنا أبو داود الطيالسي عن شعبة عن أبي حصين أن عبيدة أوصى أن يصلي عليه الأسود قال فجاءوا به قبل أن تغرب الشمس قال فصلى عليه قبل غروب الشمس .

١١٣٢٤ - حدثنا وكيع عن جعفر بن برقان عن ميمون قال كان ابن عمر يكره الصلاة على الجنازة إذا طلعت الشمس وحين تغيب.

١١٣٢٥ - حدثنا يزيد بن هارون عن حبيب عن عمرو قال سئل جابر بن زيد هل تدفن الجنازة عند طلوع الشمس أو عند غروبها أو غروب بعضها قال لا.

١١٣٢٦ - حدثنا معن عن ابن أبي ذئب عن الزهري قال يكره الصلاة على الجنازة بعد العصر وبعد الفجر.

١١٣٢٧ - حدثنا محمد بن أبي عدي عن ابن عون قال كان محمد يحب أن يصلي على الجنازة ثم يصلي العصر وكان يكره أن يصلي على الجنازة بعد العصر فقال نعم إذا كانت نقية بيضاء فإذا أزفت للآيا فلا تصلي عليها حتى تغرب الشمس.

١١٣٢٨ - حدثنا أبو الأحوص عن أبي إسحاق عن أبي بكر يعني ابن حفص قال كان عبد الله بن عمر إذا كانت الجنازة صلى العصر ثم قال عجلوا بها قبل أن تطفئ الشمس.

(٧٥) في الجنازة تحضر وصلاة المكتوبة بأيهما يبدأ

١١٣٢٩ - حدثنا حفص بن غياث عن حجاج عن الوليد بن أبي مالك عن سعيد بن المسيب وعن أشعث عن الحسن وابن سيرين قالوا إذا حضرت الجنازة والصلاة المكتوبة يبدأ بصلاة المكتوبة.

١١٣٣٠ - حدثنا وكيع عن سفيان بن أبي هند عن عمر بن عبد العزيز أنه حضر جنازة وحضرت الصلاة فبدأ بالمكتوبة.

١١٣٣١ - حدثنا وكيع عن شريك عن ليث عن مجاهد قال يبدأ بالمكتوبة.

١١٣٣٢ - حدثنا محمد بن أبي عدي عن ابن عون قال مات ابن لي قال فقال لي ابن سيرين إن استطعت أن تخرجه في وقت يصلي عليه ثم تصلي العصر.

١١٣٣٣ - حدثنا يزيد بن هارون عن حبيب عن عمرو بن هرم قال سئل جابر بن زيد عن الجنازة يصلي عليها قبل صلاة العصر أو بعدها قال يصلي على الجنائز قبل العصر وبعد العصر وقبل المغرب ثم يصلي المغرب.

(٧٦) ما يقول الرجل إذا حمل الجنازة

١١٣٣٤ - حدثنا معاذ بن معاذ عن التيمي عن بكر قال إذا حملت الجنازة فسيح ما دمت تحملها.

١١٣٣٥ - حدثنا معتمر عن أبيه عن بكر بن عبد الله قال إذا حمل قال بسم الله ويسبح ما حمله.

(٧٧) في الرجل والمرأة يصلي على الجنازة وهو راكب

١١٣٣٦ - حدثنا معاذ بن معاذ عن أبي خلدة قال رأيت الحسن يصلي على جنازة أبي رجاء العطاردي على حمار.

١١٣٣٧ - حدثنا معاذ بن معاذ عن أشعث عن الحسن أنه كان لا يرى بأساً أن تصلي المرأة على جنازة وهي واقفة على حمارها.

(٧٨) ما ينهى عنه مما يصنع على الميت من الصياح وشق الجيوب

١١٣٣٨ - حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن عبد الله بن مرة عن مسروق عن عبد الله قال قال رسول الله ﷺ ليس منا من لطم الخدود وشق الجيوب ودعا بدعاء أهل الجاهلية.

١١٣٣٩ - حدثنا وكيع وعبد الرحمن بن مهدي عن سفيان عن زيد عن إبراهيم عن مسروق عن عبد الله عن النبي ﷺ قال ليس منا من ضرب الخدود وشق الجيوب ودعا بدعوى الجاهلية.

١١٣٤٠ - حدثنا محمد بن فضيل عن حصين عن عياض الأشعري قال لما اغمي على أبي موسى صاحت امرأته فلما أفاق قال ما علمت ما قال؟ قال فلما مات لم تصح عليه فقلنا ما قال لك قالت قال ليس منا من خرق أو حلق أو سلق.

١١٣٤١ - حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن إبراهيم عن سهم بن منجاب عن القرث الضبي قال لما ثقل أبو موسى صاحت عليه امرأته فقال لها ما علمت ما قال رسول الله ﷺ قالت بلى ثم سكنت فقل لها بعد أي شيء قال رسول الله ﷺ قال فقالت إن رسول الله ﷺ لعن من حلق وخرق وسلق.

١١٣٤٢ - حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن شقيق قال لما مات خالد بن الوليد واجتمعن نسوة بني المغيرة يبكين عليه فقل لعمر أرسل اليهن فانهن لا يبلغك عنهن شيء تكرهه قال فقال عمر وما عليهن أن يهرقن من دموعهن على أبي سليمان ما لم يكن نقع أو القلقة.

١١٣٤٣ - حدثنا أبو أسامة عن عبد الرحمن بن يزيد قال ثنا القاسم ومكحول عن أبي أمامة أن رسول الله ﷺ لعن الخامسة وجهها والشاقة جيبها.

١١٣٤٤ - حدثنا وكيع وعلي بن هاشم عن ابن أبي ليلى عن عطاء عن جابر أن رسول الله ﷺ قال نهيت عن صوت عند مصيبة وخمش وجوه وشق جيوب ورنه شيطان.

١١٣٤٥ - حدثنا إسحاق بن منصور قال ثنا هريم عن مجالد عن الشعبي عن جابر بن عبد الله قال قال رسول الله ﷺ ليس منا من حلق وسلق وخرق.

(٧٩) ما قالوا في الاطعام عليه والنياحة

١١٣٤٦ - حدثنا وكيع بن الجراح عن سفيان عن هلال بن خباب عن أبي البخري قال الطعام على الميت من أمر الجاهلية والنوح من أمر الجاهلية.

١١٣٤٧ - حدثنا فضالة بن حصين عن عبد الكريم عن سعيد بن جبير قال ثلاث من امر الجاهلية بيتوت المرأة عند أهل المصيبة ليست منهم والنياحة ونحر الجزور عند المصيبة.

١١٣٤٨ - حدثنا معن بن عيسى عن ثابت عن قيس قال أدركت عمر بن عبد العزيز يمنع أهل الميت الجماعات يقول ترزون وتغرمون.

١١٣٤٩ - حدثنا وكيع عن مالك بن مغول عن طلحة قال قدم جرير على عمر فقال هل يناح قبلكم على الميت قال لا قال فهل تجتمع النساء عندكم على الميت ويطعم الطعام قال نعم فقال تلك النياحة.

(٨٠) في الرجل يقرأ خلف الجنازة

١١٣٥٠ - حدثنا جرير عن مغيرة قال كان رجل يمشي خلف الجنازة ويقرأ سورة الواقعة فسل إبراهيم عن ذلك فكرهه.

(٨١) من رخص في أن لا تحمل الجنازة حتى يرجع

١١٣٥١ - حدثنا معاذ بن معاذ عن ابن عون قال رأيت الحسن ومحمداً في جنازة فلم يحملها حتى رجعا.

١١٣٥٢ - حدثنا الفضل بن دكين قال ثنا البراء بن يزيد قال رأيت الشعبي في جنازة فرأيت يمشي خلفها ولا يحملها ولم يمسه عودها حتى وضعت على شفير القبر ثم تنحى فجلس وكان شيخاً.

(٨٢) ما قالوا في الصلاة على الجنازة وما ذكر في ذلك من الدعاء له

١١٣٥٣ - حدثنا زيد بن الحباب قال ثنا معاوية بن صالح قال حدثني حبيب بن عبيد الكلاعي عن جبير بن نفيير الحضرمي عن عوف بن مالك الاشجعي قال سمعت رسول الله ﷺ يقول [في الصلاة] على الميت اللهم اغفر له وارحمه وعافه واعف عنه وأكرم نزله وأوسع مدخله واغسله بالماء والثلج والبرد ونقه من الخطايا كما ينقى الثوب الأبيض من الدنس اللهم أبدله داراً خيراً من داره وزوجاً خيراً من زوجه وأهلاً خيراً من أهله وأدخله الجنة ونجه من النار أو قال وقفه عذاب القبر حتى تمنيت أن أكون هو.

١١٣٥٤ - حدثنا أبو أسامة قال أنا هشام الدستوائي عن يحيى بن أبي كثير عن إبراهيم الأنصاري عن أبيه انه سمع رسول الله ﷺ يقول في الصلاة على الميت: اللهم اغفر لحينا وميتنا وشاهدنا وغائبنا وذكرنا واثنا وصغيرنا وكبيرنا.

١١٣٥٥ - حدثنا يزيد بن هارون عن شعبة عن الجلاس عن عثمان بن شماس قال كنا عند أبي هريرة فمر به مروان فقال بعض [حديثك] عن رسول الله ﷺ ثم مضى ثم رجع فقلنا الآن يقع به فقال كيف سمعت رسول الله ﷺ يصلي على الجنازة قال سمعته يقول: اللهم أنت هديتها للإسلام وأنت قبضت روحها تعلم سرها وعلاقتها جئناك شفعا فاعفر لها.

١١٣٥٦ - حدثنا وكيع عن ابن أبي ليلى عن رجل من أهل مكة عن أبي سلمة وعن علي بن مبارك عن يحيى عن أبي سلمة قال كان رسول الله ﷺ يقول في الصلاة على الجنازة: اللهم اغفر لحينا وميتنا وذكرنا واثنا وشاهدنا وغائبنا وصغيرنا وكبيرنا اللهم من أحبيته منا فأحبه على الإسلام ومن توفيته منا فتوفه على الإيمان.

١١٣٥٧ - حدثنا محمد بن فضيل عن حصين عن أبي مالك قال كان أبو بكر إذا صلى على الميت قال: اللهم عبدك [أسلمك] الأهل [والمال] والعشيرة والذنب العظيم وأنت الغفور الرحيم.

١١٣٥٨ - حدثنا أبو الأحوص عن طارق عن سعيد بن المسيب قال كان عمر يقول في الصلاة عليه إن كان مساء فقال: اللهم أمسى عبدك وإن كان صباحاً قال: اللهم أصبح عبدك قد تخلى من الدنيا وتركها لأهلها واستغثت عنه وافتقر إليك كان يشهد أن لا إله إلا أنت وأن محمداً عبدك ورسولك فاعفر له ذنبه.

١١٣٥٩ - حدثنا أبو الأحوص عن منصور عن عبد الله بن عبد الرحمن بن ابزي قال كان علي يقول في الصلاة على الميت اللهم اغفر لأحيائنا وأمواتنا وألف بين قلوبنا وأصلح ذات بيننا واجعل قلوبنا على قلوب خيارنا اللهم اغفر له اللهم وارحمه اللهم أرجعه الى خير مما كان فيه اللهم عفوك.

١١٣٦٠ - حدثنا الثقيفي عن خالد قال كنت في جنازة غنيم فحدثني رجل منهم أنه قال سمعت أبا موسى صلى على ميت فكبر وقال اللهم اغفر له كما استغفرك واعطه ما سألك وزده من فضلك.

١١٣٦١ - حدثنا عبدة بن سليمان عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة قال قال عبد الله بن سلام الصلاة على الجنازة ان يقول اللهم اغفر لحينا وميتنا وصغيرنا وكبيرنا وذكرنا واثنا وشاهدنا وغائبنا اللهم من توفيته منهم فتوفه على الإيمان ومن أبقيته منهم فأبقه على الإسلام.

١١٣٦٢ - حدثنا طلحة عن عفان بن مسلم قال ثنا أبو عوانة قال ثنا خالد عن عبد الله بن الحارث بن عمرو [بن] غيلان عن أبي الدرداء أنه كان يقول [في الصلاة] على الميت اللهم اغفر لأحيائنا وأمواتنا المسلمين اللهم اغفر للمسلمين والمسلمات والمؤمنين والمؤمنات وأصلح ذات بينهم وألف بين قلوبهم واجعل قلوبهم على قلوب خيارهم اللهم اغفر لفلان بن فلان ذنبه والحقه بنبيه ﷺ اللهم

أرفع درجته في المهتدين وأخلفه في عقبه في الغابرين واجعل كتابه في عليين واغفر لنا وله يا رب العالمين اللهم لا تحرمنّا أجره ولا تضلنا بعده .

١١٣٦٣ - حدثنا غندر عن شعبة عن زيد العمي عن أبي الصديق الناجي قال سألت أبا سعيد عن الصلاة على الجنّاة قال فكنا نقول اللهم انت ربنا وربّه خلقتّه ورزقته وأحييته وكفيتّه فاغفر لنا وله ولا تحرمنّا أجره ولا تضلنا بعده .

١١٣٦٤ - حدثنا أبو أسامة عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر أنه كان يقول في الجنّاة إذا صلى عليها اللهم بارك فيه وصل عليه واغفر له وأورده حوض رسولك ﷺ قال في قيام كثير وكلام كثير لم أفهم منه غير هذا .

١١٣٦٥ - حدثنا أبو بكر قال ثنا محمد بن فضيل عن يونس قال سألت مجاهدًا عن الصلاة على الميت فقال مجاهد انا نحن فيه فنقول اللهم أنت خلقتّه وأنت هديته للإسلام وأنت قبضت روحه وأنت أعلم بسريرته وعلانيته جئنا شفعاء فاشفع له فاغفر له .

١١٣٦٦ - حدثنا إسحاق بن سليمان عن جرير عن عبد الرحمن بن أبي عوف عن ابن لحي الهوزني انه شهد جنازة شرحبيل بن السمط فقدّم عليها حبيب بن مسلمة وأقبل علينا كالمشرف علينا على دابة من طوله فقال اجتهدوا لأخيكم في الدعاء وليكن فيما تدعون له اللهم اغفر لهذه النفس الحنيفة المسلمة واجعلها من الذين تابوا واتبعوا سبيلك وقها عذاب الجحيم واستنصروا الله على عدوكم .

(٨٣) من قال ليس على الميت دعاء موقت في الصلاة

عليه وادع بما بدا لك

١١٣٦٧ - حدثنا أبو بكر قال ثنا حفص بن غياث عن حجاج عن أبي الزبير عن جابر قال ما أباح لنا رسول الله ﷺ ولا أبو بكر ولا عمر في الصلاة على الميت شيء .

١١٣٦٨ - حدثنا حفص بن غياث عن حجاج عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده عن ثلاثين من أصحاب رسول الله ﷺ انهم لم يقوموا على شيء في أمر الصلاة على الجنّاة .

١١٣٦٩ - حدثنا حفص بن غياث عن الأعمش عن إبراهيم قال ليس في الصلاة على الميت دعاء موقت في الصلاة فادع بما شئت .

١١٣٧٠ - حدثنا محمد بن أبي عدي عن داود عن سعيد بن المسيب والشعبي قالا ليس على الميت دعاء موقت .

١١٣٧١ - حدثنا غندر عن عمران بن حدير قال سألت محمداً عن الصلاة على الميت فقال ما نعلم له شيئاً موقتاً فادع باحسن ما تعلم .

١١٣٧٢ - حدثنا معتمر بن سليمان عن إسحاق بن سويد عن بكر بن عبد الله قال ليس في الصلاة على الميت شيء موقت.

١١٣٧٣ - حدثنا أبو بكر قال ثنا يعلى بن عبيد عن موسى الجهني قال سألت الحكم والشعبي وعطاء ومجاهداً أفي الصلاة على الميت شيء موقت فقالوا لا إنما أنت شفيح فاشفع بأحسن ما تعلم.

١١٣٧٤ - حدثنا غندر عن شعبة عن أبي سلمة قال سمعت الشعبي يقول في الصلاة على الميت ليس فيه شيء موقت.

(٨٤) ما يبدأ به بالتكبير الأولى في الصلاة عليه والثانية والثالثة والرابعة

١١٣٧٥ - حدثنا حفص بن غياث عن أشعث عن الشعبي قال في التكبير الأولى يبدأ بحمد الله والثناء عليه والثانية صلاة على النبي ﷺ والثالثة دعاء للميت والرابعة للتسليم.

١١٣٧٦ - حدثنا محمد بن فضيل عن العلاء بن المسيب عن أبيه عن علي أنه كان إذا صلى على ميت يبدأ بحمد الله ويصلي على النبي ﷺ ثم يقول اللهم اغفر لحياتنا وأمواتنا وألف بين قلوبنا وأصلح ذات بيننا واجعل قلوبنا على قلوب خيارنا.

١١٣٧٧ - حدثنا عبدة بن سليمان عن يحيى بن سعيد عن سعيد المقبري أن رجلاً سأل أبا هريرة كيف يصلي على الجنازة فقال أبو هريرة أنا لعمر الله أخبرك أكبر ثم أصلي على النبي ﷺ ثم أقول اللهم عبدك أو أمتك كان يعبدك لا يشرك بك شيئاً وأنت أعلم به إن كان محسناً فزد في إحسانه وإن كان مخطئاً فتجاوز عنه اللهم لا تفتننا بعده ولا تحرمنا أجره.

١١٣٧٨ - حدثنا وكيع عن سفيان عن أبي هاشم عن الشعبي قال سمعته يقول في الأولى ثناء على الله تعالى وفي الثانية صلاة على النبي ﷺ وفي الثالثة دعاء للميت وفي الرابعة تسليم.

١١٣٧٩ - حدثنا عبد الأعلى عن معمر عن الزهري قال سمعت أبا امامة يحدث سعيد بن المسيب قال من السنة في الصلاة على الجنازة أن يقرأ بفاتحة الكتاب ثم يصلي على رسول الله ﷺ ثم يخلص الدعاء للميت حتى يفرغ ولا يقرأ إلا مرة واحدة ثم يسلم في نفسه.

(٨٥) في الرجل يرفع يديه في التكبير على الجنازة من قال يرفع يديه

في كل تكبيرة ومن قال مرة

١١٣٨٠ - حدثنا أبو بكر قال ثنا عبد الله بن إدريس عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر قال كان يرفع يديه في كل تكبيرة على الجنازة.

١١٣٨١ - حدثنا عيسى بن يونس عن الأوزاعي عن غيلان بن أنس أن عمر بن عبد العزيز كان يرفع يديه في كل تكبيرة على الجنازة.

١١٣٨٢ - حدثنا عبد الله بن مبارك عن ابن جريج عن عطاء قال يرفع يديه في كل تكبيرة ومن خلفهم يرفعون أيديهم.

١١٣٨٣ - حدثنا الفضل بن دكين عن داود بن قيس عن موسى بن نعيم مولى زيد بن ثابت قال من السنة أن ترفع يديك في كل تكبيرة من الجنازة.

١١٣٨٤ - حدثنا معن بن عيسى عن خالد بن أبي بكر قال رأيت سالمًا كبير على جنازة أربعاً يرفع يديه عند كل تكبيرة.

١١٣٨٥ - حدثنا إسحاق بن منصور عن عمران بن أبي زائدة قال صليت خلف قيس بن أبي حازم على جنازة فكبر أربعاً يرفع يديه في كل تكبيرة.

١١٣٨٦ - حدثنا علي بن مسهر عن الوليد بن عبد الله بن جميع عن الزهري قال رأيت إبراهيم إذا صلى على جنازة رفع يديه فكبر ثم لا يرفع يديه فيما بقي وكان يكبر أربعاً.

١١٣٨٧ - حدثنا وكيع عن سفيان عن الحسن بن عبيد الله أنه كان يرفع يديه في أول تكبيرة على الجنازة.

١١٣٨٨ - حدثنا ابن فضيل عن يحيى عن نافع عن ابن عمر أنه كان يرفع يديه مع كل تكبيرة على الجنازة.

١١٣٨٩ - حدثنا معاذ بن معاذ قال أخبرنا ابن عون قال كان محمد يرفع يديه في الصلاة وإذا ركع وإذا رفع رأسه من الركوع وكان يفعل ذلك مع كل تكبيرة على الجنازة.

١١٣٩٠ - حدثنا أبو أسامة عن عبد الواحد بن زياد عن رفاعة بن مسلم قال كان سويد يكبر على جنازتنا فكان يرفع يديه في أول كل تكبيرة.

(٨٦) من كان يتابع بين تكبيره على الجنازة

١١٣٩١ - حدثنا مروان بن معاوية عن إسماعيل بن أبي خالد قال صليت خلف قيس بن أبي حازم على جنازة فكان يتابع بين تكبيره.

١١٣٩٢ - حدثنا عبد الأعلى عن محمد بن إسحاق عن محمد بن إبراهيم عن أبي إمامة بن سهل بن حنيف عن عبيد بن السباق أنه حدثه أنه رأى سهل بن حنيف صلى على ميت فقراً في أول تكبيرة بام القرآن ثم تابع بين تكبيره يدعو بين ذلك حتى إذا بقيت تكبيرة تشهد الصلاة ثم كبر وانصرف.

(٨٧) من كان يقرأ على الجنائز بفاتحة الكتاب

١١٣٩٣ - حدثنا عباد بن العوام عن عمر بن عامر عن أبي رجاء عن أبي الهفان الحذاء قال صليت خلف الحسن بن علي على جنازة فلما فرغ أخذت بيده فقلت كيف صنعت قال قرأت عليها بفاتحة الكتاب.

١١٣٩٤ - حدثنا أبو بكر قال ثنا وكيع عن هشام الدستوائي عن قتادة عن رجل من همدان أن عبد الله بن مسعود قال قرأت عليها بفاتحة الكتاب.

١١٣٩٥ - حدثنا وكيع عن أزهر السمان عن ابن عون كان الحسن يقرأ بفاتحة الكتاب في كل تكبيرة على الجنائز.

١١٣٩٦ - حدثنا وكيع عن سلمة عن الضحاك قال إقرأ في كل التكبيرتين الأوليين في الصلاة على الميت بفاتحة الكتاب.

١١٣٩٧ - حدثنا عبد الأعلى عن معمر عن الزهري قال سمعت أبا امامة يحدث عن سعيد بن المسيب قال من السنة في الصلاة على الجنائز أن يقرأ بفاتحة الكتاب.

١١٣٩٨ - حدثنا عبد الأعلى عن برد عن مكحول أنه كان يقرأ في التكبيرتين الأوليين في الصلاة على الميت بفاتحة الكتاب وأن امهله أن يدعو فيها دعا .

١١٣٩٩ - حدثنا عبد الأعلى عن محمد بن إسحاق عن محمد بن إبراهيم عن أبي امامة بن سهل بن حنيف عن عبيد بن السباق أنه حدثه أنه رأى سهل بن حنيف صلى على ميت فقرأ في أول تكبيرة بأم القرآن.

١١٤٠٠ - حدثنا أبو خالد الأحمر عن ابن عجلان عن سعيد بن عباس أن ابن عباس قرأ على جنازة وجهر وقال إنما فعلته لتعلموا أن فيها قراءة.

١١٤٠١ - حدثنا سفيان بن عيينة عن عمرو عن أبي معبد عن ابن عباس أنه كان يجمع الناس بالحمد ويكبر على الجنائز ثلاثاً.

١١٤٠٢ - حدثنا وكيع عن سفيان بن زيد بن طلحة عن ابن عباس أنه قرأ عليها بفاتحة الكتاب.

١١٤٠٣ - حدثنا يحيى بن آدم عن شريك عن أبي هاشم الواسطي عن فضالة مولى عمران الذي صلى على أبي بكر أو عمر قرأ عليه بفاتحة الكتاب.

(٨٨) من قال ليس على الجنائز قراءة

١١٤٠٤ - حدثنا أبو بكر قال ثنا إسماعيل بن علي عن أيوب بن نافع أن ابن عمر كان لا يقرأ في الصلاة على الميت.

- ١١٤٠٥ - حدثنا إسماعيل ابن علي عن أيوب عن محمد أنه كان لا يقرأ على الميت.
- ١١٠٤٦ - حدثنا عبد الأعلى وغندر عن ابن عون عن أبي المنهال قال سألت أبا العالية عن القراءة في الصلاة على الجنابة بفاتحة الكتاب فقال ما كنت أحسب أن فاتحة الكتاب تقرأ إلا في صلاة فيها ركوع وسجود.
- ١١٤٠٧ - حدثنا وكيع عن موسى بن علي عن أبيه قال قلت لفضالة بن عبيد هل يقرأ على الميت شيء قال لا.
- ١١٤٠٨ - حدثنا أبو معاوية عن الشيباني عن سعيد بن أبي بردة عن أبيه قال قال له رجل أقرأ على الجنابة بفاتحة الكتاب قال لا تقرأ.
- ١١٤٠٩ - حدثنا حفص بن غياث عن حجاج قال سألت عطاء عن القراءة على الجنابة فقال ما سمعنا بهذا.
- ١١٤١٠ - حدثنا وكيع عن سعيد عن عبد الله بن إياس عن إبراهيم وعن أبي الحصين عن الشعبي قال لا ليس في الجنابة قراءة.
- ١١٤١١ - حدثنا وكيع عن زمعة عن ابن طاوس عن أبيه وعطاء انهما كانا ينكران القراءة على الجنابة.
- ١١٤١٢ - حدثنا معتمر بن سليمان عن إسحاق بن سويد عن بكر بن عبد الله قال لا أعلم فيها قراءة.
- ١١٤١٣ - حدثنا عبد الرحمن بن مهدي عن مفضل قال سألت ميموناً على الجنابة قراءة أو صلاة على النبي ﷺ قال ما علمت.
- ١١٤١٤ - حدثنا يحيى بن أبي بكير قال ثنا محمد بن عبد الله بن أبي سارة قال سألت سالماً فقلت القراءة على الجنابة فقال لا قراءة على الجنابة.
- ١١٤١٥ - حدثنا سفيان بن عيينة عن عمرو عن أبي معبد عن ابن عباس أنه كان يجمع الناس بالحمد ويكبر على الجنابة.

(٨٩) ما قالوا في التكبير على الجنابة من كبر أربعاً

- ١١٤١٦ - حدثنا هشيم عن عثمان [بن] حكيم قال حدثنا خارجة بن زيد عن عمه يزيد بن ثابت أن رسول الله ﷺ صلى على قبر امرأة فكبر أربعاً.
- ١١٤١٧ - حدثنا سعيد بن يحيى عن سفيان بن حسين عن الزهري عن أبي امامة بن سهل عن أبيه أن رسول الله ﷺ صلى على قبر امرأة فكبر أربعاً.
- ١١٤١٨ - حدثنا يزيد بن هارون عن سليم بن حيان عن سعيد بن ميناء عن جابر بن عبد الله أن

النبي ﷺ صلى على أصحمة النجاشي فكبر عليه أربعاً.

١١٤١٩ - حدثنا ابن عيينة عن الزهري عن سعيد ان رسول الله ﷺ خرج الى البقيع فصلى على النجاشي فكبر عليه أربعاً.

١١٤٢٠ - حدثنا عبد الأعلى عن معمر عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال إِنَّ النجاشي قد مات فخرج رسول الله ﷺ إلى البقيع وصفقنا خلفه وتقدم رسول الله ﷺ فكبر أربع تكبيرات.

١١٤٢١ - حدثنا حفص بن غياث ووكيع عن إسماعيل بن أبي خالد عن الشعبي عن عبد الرحمن بن أبيزى قال ماتت زينب بنت جحش وكبر عليها عمر أربعاً ثم سأل أزواج النبي ﷺ من يدخلها قبرها فقلن من كان يدخل عليها في حياتها.

١١٤٢٢ - حدثنا حفص بن غياث عن عبد الملك بن سلع عن عبد خير فقال قبض علي وهو يكبر أربعاً.

١١٤٢٣ - حدثنا حفص عن حجاج عن عمير بن سعيد قال صليت خلف علي على يزيد بن المكف فكبر عليه أربعاً.

١١٤٢٤ - حدثنا عباد بن العوام عن حجاج عن عمير عن علي مثله.

١١٤٢٥ - حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن إبراهيم قال سئل عبد الله عن التكبير على الجنائز فقال كان ذلك قد صنع ورأيت الناس قد أجمعوا على أربع.

١١٤٢٦ - حدثنا وكيع عن مسعود عن سفيان وشعبة عن علي بن الأقرع عن أبي عطية قال قال عبد الله التكبير على الجنائز أربع تكبيرات بتكبيرة الخروج.

١١٤٢٧ - حدثنا وكيع عن مسعر عن مهاجر ان الحسن قال صليت خلف البراء على جنازة فكبر أربعاً.

١١٤٢٨ - حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن موسى بن علي عن أبيه عن عقبة بن عامر قال سأله رجل عن التكبير على الجنازة فقال أربعاً فقلت الليل والنهار سواء.

١١٤٢٩ - حدثنا وكيع عن سفيان عن زيد بن طلحة قال شهدت ابن عباس كبر على جنازة أربعاً.

١١٤٣٠ - حدثنا وكيع عن مسعر عن ثابت بن عبيد أن زيد بن ثابت كبر أربعاً وأن أبا هريرة كبر أربعاً.

١١٤٣١ - حدثنا حفص بن غياث عن أبي العنبر عن أبيه قال صليت خلف أبي هريرة على جنازة فكبر عليها أربعاً.

١١٤٣٢ - حدثنا حفص بن عطية بن خليفة عن روق عن مولى للحسن بن علي أن الحسن بن علي صلى على جنازة فكبر عليها أربعاً.

١١٤٣٣ - حدثنا عباد بن العوام عن حجاج عن نافع أن ابن عمر كان لا يزيد على أربع تكبيرات على الميت.

١١٤٣٤ - حدثنا عباد بن العوام عن حجاج عن عثمان بن عبد الله بن موهب عن زيد بن ثابت مثله.

١١٤٣٥ - حدثنا أبو بكر قال ثنا أبو معاوية عن الأعمش عن يزيد بن أبي زياد عن عبد الله بن معقل بن مقرن قال كبر علي في سلطانه أربعاً أربعاً على الجنازة إلا على سهل بن حنيف فإنه كبر عليه ستاً ثم التفت إليهم فقال إنه بدري.

١١٤٣٦ - حدثنا هشيم قال أخبرنا مغيرة عن إبراهيم عن ابن مسعود قال كنا نكبر على الميت خمساً وستاً ثم اجتمعنا على أربع تكبيرات.

١١٤٣٧ - حدثنا هشيم عن ابن عون أن محمداً كبر أربعاً.

١١٤٣٨ - حدثنا هشيم عن عمران بن أبي عطاء قال شهدت وفاة ابن عباد فولاه ابن الحنفية فكبر عليه أربعاً.

١١٤٣٩ - حدثنا وكيع عن عمران بن حدير عن أبي مجلز أنه كان يكبر على الجنازة أربعاً.

١١٤٤٠ - حدثنا أبو معاوية عن الهجري قال صليت مع عبد الله بن أبي أوفى على جنازة فكبر عليها أربعاً ثم قام هنيهة حتى ظننت أنه يكبر خمساً ثم سلم فقال أكنتم ترون أبي أكبر خمساً إنما قمت كما رأيته رسول الله ﷺ قام.

١١٤٤١ - حدثنا علي بن مسهر عن الوليد بن عبد الله بن جميع قال رأيت إبراهيم صلى على جنازة فكبر أربعاً.

١١٤٤٢ - حدثنا إسحاق بن منصور عن عمران بن أبي زائدة قال صليت خلف قيس بن أبي حازم على جنازة فكبر أربعاً.

١١٤٤٣ - حدثنا ابن فضيل عن العلاء عن عمرو بن مرة قال قال عمر كل قد فعل فقالوا نجتمع على أمر يأخذ به من بعدنا فكبروا على الجنازة أربعاً.

١١٤٤٤ - حدثنا جعفر بن عون عن أبي الخصب أن سويداً صلى على جنازة فكبر أربعاً.

١١٤٤٥ - حدثنا وكيع عن سفيان عن عامر بن شقيق عن أبي وائل قال جمع عمر الناس فاستشارهم في التكبير على الجنازة فقال بعضهم كبر رسول الله ﷺ خمساً وقال بعضهم كبر سبعة وقال

بعضهم كبر أربعاً قال فجمعهم على أربع تكبيرات كأطول الصلاة.

١١٤٤٦ - حدثنا حسين بن علي عن زائدة عن عبد الله بن يزيد قال قال إبراهيم اختلف أصحاب رسول الله ﷺ في التكبير على الجنازة ثم اتفقوا بعد على أربع تكبيرات.

(٩٠) من كان يكبر على الجنازة خمساً

١١٤٤٧ - حدثنا هشيم عن حصين عن الشعبي عن زيد بن أرقم أنه صلى على ميت فكبر عليه خمساً.

١١٤٤٨ - حدثنا غندر عن شعبة عن عمرو بن مرة عن عبد الرحمن بن أبي ليلى قال كان زيد يكبر على جنازتنا وأنه كبر على جنازة خمساً فسألته فقال كان رسول الله ﷺ يكبرها.

١١٤٤٩ - حدثنا وكيع والفضل بن دكين عن شعبة عن المنهال عن زاذان أن ابن مسعود كبر على رجل من بني أسد خمساً.

١١٤٥٠ - حدثنا وكيع عن إسماعيل عن الشعبي عن علقمة بن قيس أنه قدم من الشام فقال لعبد الله إني رأيت معاذ بن جبل وأصحابه بالشام يكبرون على الجنازة خمساً فوقتوا لنا وقتاً نتابعكم عليه قال فاطرق عبد الله ساعة ثم قال كبروا ما كبر إمامكم لا وقت ولا عدد.

١١٤٥١ - حدثنا وكيع عن جعفر بن زياد عن يحيى بن الحارث التيمي مولى لحذيفة عن حذيفة أنه كبر على جنازة خمساً زاد فيه غير وكيع ثم قال رأيت رسول الله ﷺ فعله.

١١٤٥٢ - حدثنا وكيع عن إسرائيل عن جابر عن عامر عن كاتب لعلي أن علياً كبر على جنازة خمساً.

١١٤٥٣ - حدثنا ابن فضيل عن أيوب بن النعمان قال صليت خلف زيد بن أرقم على جنازة فكبر عليها خمساً.

١١٤٥٤ - حدثنا حفص عن عبد الملك بن سلع عن عبد خير قال كان علي يكبر على أهل بدر ستاً وعلى أصحاب رسول الله ﷺ خمساً وعلى سائر الناس أربعاً.

(٩١) من كبر على الجنازة ثلاثاً.

١١٤٥٥ - حدثنا سفيان بن عيينة عن عمرو عن أبي معبد قال كان ابن عباس يجمع الناس بالحمد ويكبر على الجنازة ثلاثاً.

١١٤٥٦ - حدثنا معاذ بن معاذ عن عمران بن حدير قال صليت مع أنس بن مالك على جنازة فكبر عليها ثلاثاً لم يزد عليها ثم انصرف.

١١٤٥٧ - حدثنا زيد بن الحباب عن القاسم قال أخبرني أبي أنه صلى على جنازة فقال له

جابر بن زيد تقدم فكير عليها ثلاثاً.

(٩٢) من كان يكبر على الجنازة سبعاً وتسعاً

١١٤٥٨ - حدثنا ابن فضيل عن يزيد عن عبد الله بن الحارث قال صلى رسول الله ﷺ على حمزة وكبر عليه تسعاً ثم جيء بالأخرى فكبر عليها سبعاً ثم جيء بالأخرى فكبر عليها خمساً حتى فرغ عنهن غير أنهن كن وترأ.

١١٤٥٩ - حدثنا عبد الله بن نمير ووكيع قالوا حدثنا إسماعيل بن أبي خالد عن موسى بن عبد الله بن يزيد قال صلى عليّ عليّ أبي قتادة فكير عليه سبعاً.

١١٤٦٠ - حدثنا أبو بكر قال ثنا جوير عن مغيرة عن حماد عن إبراهيم قال لا تزد على سبع تكبيرات ولا تنقص من أربع.

١١٤٦١ - حدثنا عبد الله بن إدريس عن حصين عن أبي مالك قال صلى رسول الله ﷺ على حمزة فجعلوا يرفعون وحمزة بين أيديهم حتى فرغ عن الصلاة عليهم.

١١٤٦٢ - حدثنا محمد بن فضيل عن حصين عن أبي مالك قال صلى رسول الله ﷺ على حمزة فكان يجاء بتسعة فيوضعون معه فيصلي عليهم ثم يرفعون ويترك ويجاء بتسعة آخرين فلم يزل كذلك حتى صلى عليهم جميعاً.

١١٤٦٣ - حدثنا أبو بكر قال ثنا هشيم قال أخبرنا حصين عن الشعبي أن علياً صلى على سهل بن حنيف فكير عليه ستاً.

١١٤٦٤ - حدثنا معتمر بن سليمان عن إسحاق بن سويد عن بكر بن عبد الله قال لا تنقص من ثلاث تكبيرات ولا تزد على سبع.

١١٤٦٥ - حدثنا وكيع عن شعبة عن ابن الأصبهاني عن عبد الله بن معقل عن علي أنه كبر على سهل بن حنيف ستاً.

١١٤٦٦ - حدثنا وكيع قال نا إسماعيل عن الشعبي عن ابن معقل أن علياً كبر على سهل بن حنيف ستاً.

(٩٣) في الرجل يخاف أن تفوته الصلاة على الجنازة وهو غير متوضئ

١١٤٦٧ - حدثنا عمر بن أيوب الموصلي عن مغيرة بن زياد عن عطاء عن ابن عباس قال إذا خفت أن تفوتك الجنازة وأنت على غير وضوء فتيّم وصل.

١١٤٦٨ - حدثنا سفيان بن عيينة عن أبي الزعراء عن عكرمة قال إذا فجأتك الجنازة وأنت على غير وضوء فتيّم وصل عليها.

- ١١٤٦٩ - حدثنا جرير بن عبد الحميد عن منصور عن إبراهيم قال إذا فجأتك الجنازة ولست على وضوء فإن كان عندك ماء فتوضأ وصل وإن لم يكن عندك ماء فتيّم وصل .
- ١١٤٧٠ - حدثنا وكيع عن سفيان عن حماد ومنصور عن إبراهيم قال يتيّم إذا خشي الفوت .
- ١١٤٧١ - حدثنا عبدة بن سليمان عن عبد الملك عن عطاء قال إذا خفت أن تفوتك الجنازة فتيّم وصل .
- ١١٤٧٢ - حدثنا وكيع عن سفيان عن جابر عن الشعبي قال يتيّم إذا خشي الفوت .
- ١١٤٧٣ - حدثنا يحيى بن عبد الملك بن أبي غنية عن أبيه عن الحكم قال إذا خفت أن تفوتك الصلاة وأنت على غير وضوء فتيّم .
- ١١٤٧٤ - حدثنا أبو داود عن شيبان عن جابر أن سالمًا قال يتيّم وقال القاسم لا يصلي عليها حتى يتوضأ .
- ١١٤٧٥ - حدثنا حفص عن أشعث عن الحسن قال لا يتيّم ولا يصلي إلا على طهر .
- ١١٤٧٦ - حدثنا يزيد بن هارون عن هشام عن الحسن قال يتيّم ويصلي عليها .
- ١١٤٧٧ - حدثنا يزيد بن هارون عن عبد الملك عن عطاء في الرجل يحضر الجنازة فيخاف أن تفوته الصلاة عليها قال لا يتيّم .

(٩٤) من رخص أن يصلي عليها ولا يتيّم

- ١١٤٧٨ - حدثنا يزيد بن هارون قال نا إسماعيل بن أبي خالد عن الشعبي في الرجل يحضر الجنازة وهو على غير وضوء قال يصلي عليها .
- ١١٤٧٩ - حدثنا وكيع عن سهل ومطيع عن الشعبي قال يصلي عليها زاد فيه مطيع ليس فيه ركوع ولا سجود .

(٩٥) في الرجل يفوته التكبير على الجنازة يقضيه أم لا وما ذكر فيه

- ١١٤٨٠ - حدثنا حفص بن غياث عن محمد بن إسحاق عن نافع عن ابن عمر أنه لم يكن يقضى ما فاتته من التكبير على الجنازة .
- ١١٤٨١ - حدثنا أبو الأحوص عن مغيرة عن إبراهيم قال إذا فاتتك تكبيرة أو تكبیرتان على الجنازة فبادر فكبر ما فاتك قبل أن ترفع .
- ١١٤٨٢ - حدثنا حماد بن مسعدة عن ابن أبي ذئب عن قارظ بن شيبه عن سعيد بن المسيب قال يبني على ما فاتته من التكبير على جنازة .

١١٤٨٣ - حدثنا أبو أسامة عن هشام عن محمد قال يكبر ما أدرك ويقضي ما سبقه وقال الحسن يكبر ما أدرك ولا يقضي ما سبقه .

١١٤٨٤ - حدثنا وكيع عن إسرائيل عن جابر عن الشعبي وعطاء قال لا تقض ما فاتك من التكبير على الجنازة .

١١٤٨٥ - حدثنا غندر عن شعبة عن حماد قال يقضي .

١١٤٨٦ - حدثنا أبو خالد الأحمر عن شعبة عن قتادة قال يكبر ما أدرك ولا يقضي ما فاته .

١١٤٨٧ - حدثنا أبو أحمد محمد بن عبد الله بن الزبير عن مبارك عن يعقوب عن مطر عن حميد بن عبد الرحمن قال يقضي ما فاته من التكبير على الجنازة .

(٩٦) في الرجل ينتهي الى الامام وقد كبر أيدخل معه أو ينتظر

حتى يبتدىء بالتكبير

١١٤٨٨ - حدثنا هشيم عن مغيرة عن الحارث انه كان يقول إذا انتهى الرجل الى الجنازة وقد سبق ببعض التكبير لم يكبر حتى يكبر الإمام .

١١٤٨٩ - حدثنا معاذ عن أشعث عن الحسن في الرجل ينتهي الى الجنازة وهم يصلون عليها قال يدخل معهم بتكبيره .

(٩٧) من كان لا يجهر بالتسليم على الجنازة

١١٤٩٠ - حدثنا ابن فضيل عن الحسن بن عبيد الله عن إبراهيم انه كان لا يجهر بالتسليم على الجنازة .

(٩٨) في التسليم على الجنازة كم هو

١١٤٩١ - حدثنا علي بن مسهر عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر أنه كان إذا صلى على الجنازة رفع يديه فكبر فإذا فرغ سلم على يمينه واحدة .

١١٤٩٢ - حدثنا حفص بن غياث عن حجاج عن عمير بن سعيد قال صلى علي بن يزيد بن المكف فكبر عليه اربعاً وسلم تسليمة خفية عن يمينه .

١١٤٩٣ - حدثنا وكيع والفضل بن دكين عن سفيان عن إبراهيم بن المهاجر عن مجاهد عن ابن عباس انه كان يسلم على الجنازة تسليمة .

١١٤٩٤ - حدثنا أبو الأحوص عن أبي إسحاق عن الحارث قال صليت خلف علي بن جنانة فسلم عن يمينه حين فرغ السلام عليكم .

- ١١٤٩٥ - حدثنا ابن نمير عن الأعمش عن إبراهيم أنه كان يسلم على الجنائز تسليمة .
- ١١٤٩٦ - حدثنا جرير عن الشيباني عن عبد الملك بن إياس عن إبراهيم قال يسلم على الجنائز تسليمة .
- ١١٤٩٧ - حدثنا وكيع عن أبي هلال عن مرثد قال صليت خلف جابر بن زيد فسلم تسليمة أولها عن يمينه وآخرها عن شماله .
- ١١٤٩٨ - حدثنا وكيع عن أبي هلال عن مرثد قال صليت خلف جابر بن زيد فسلم تسليمة فاسمع على الجنائز .
- ١١٤٩٩ - حدثنا معتمر بن سليمان عن أبيه قال صلى ابن سيرين فسلم تسليمة فاسمع على الجنائز .
- ١١٥٠٠ - حدثنا حفص بن غياث عن أبي العنبر عن أبيه أنه قال صليت خلف أبي هريرة على جنازة فكبر عليها أربعاً وسلم عن يمينه تسليمة .
- ١١٥٠١ - حدثنا وكيع والفضل بن دكين عن سفيان عن منصور بن حبان عن سعيد بن جبيرة أنه كان يسلم على الجنائز تسليمة .
- ١١٥٠٢ - حدثنا محمد بن أبي عدي عن أشعث عن الحسن قال يسلم تسليمة تلقاء وجهه ويرد من خلف الإمام .
- ١١٥٠٣ - حدثنا أبو بكر قال ثنا عبد الله بن نمير عن حريث قال رأيت عامراً صلى على جنازة فسلم عن يمينه وعن شماله .
- ١١٥٠٤ - حدثنا يحيى بن آدم عن قطبة عن الأعمش عن يحيى أنه كان إذا صلى على جنازة سلم تسليمة واحدة .
- ١١٥٠٥ - حدثنا إسماعيل بن عياش عن عمرو بن مهاجر قال صليت مع وائلة على ستين جنازة من الطاعون رجال ونساء فكبر أربع تكبيرات وسلم تسليمة .
- ١١٥٠٦ - حدثنا زيد بن حباب قال حدثني عبد الله بن العلاء قال صليت خلف مكحول على جنازة فسلم تسليمة عن يمينه .
- ١١٥٠٧ - حدثنا غندر عن شعبة عن عاصم قال سألت غنيماً قلت أسلم في الصلاة على الجنائز قال نعم ألسنت في الصلاة .
- ١١٥٠٨ - حدثنا الفضل بن دكين عن الحسن عن أبي الهيثم عن إبراهيم أنه كان يسلم على الجنائز عن يمينه وعن يساره .